المناضل-ة
Almounadil-a
جريدة عمالية-نسوية-شبيبية-أممية(Morocco)
تحرر الكادحين من صنع الكادحين أنفسهم

جريدة المناضل-ة، مدير النشر: اسماعيل المنوزي، 21 سبتمبر 2024

تقرأن-ون في هذا الملف

عملية سبتة: من أجل تدفق للشباب مغاير ...

• فيضانات الجنوب الشرقي: مواجهة أضرار اختلال البيئة يتطلب نضالا طبقيا

• هل يضمن القانون التنظيمي رقم 31.031 لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية؟

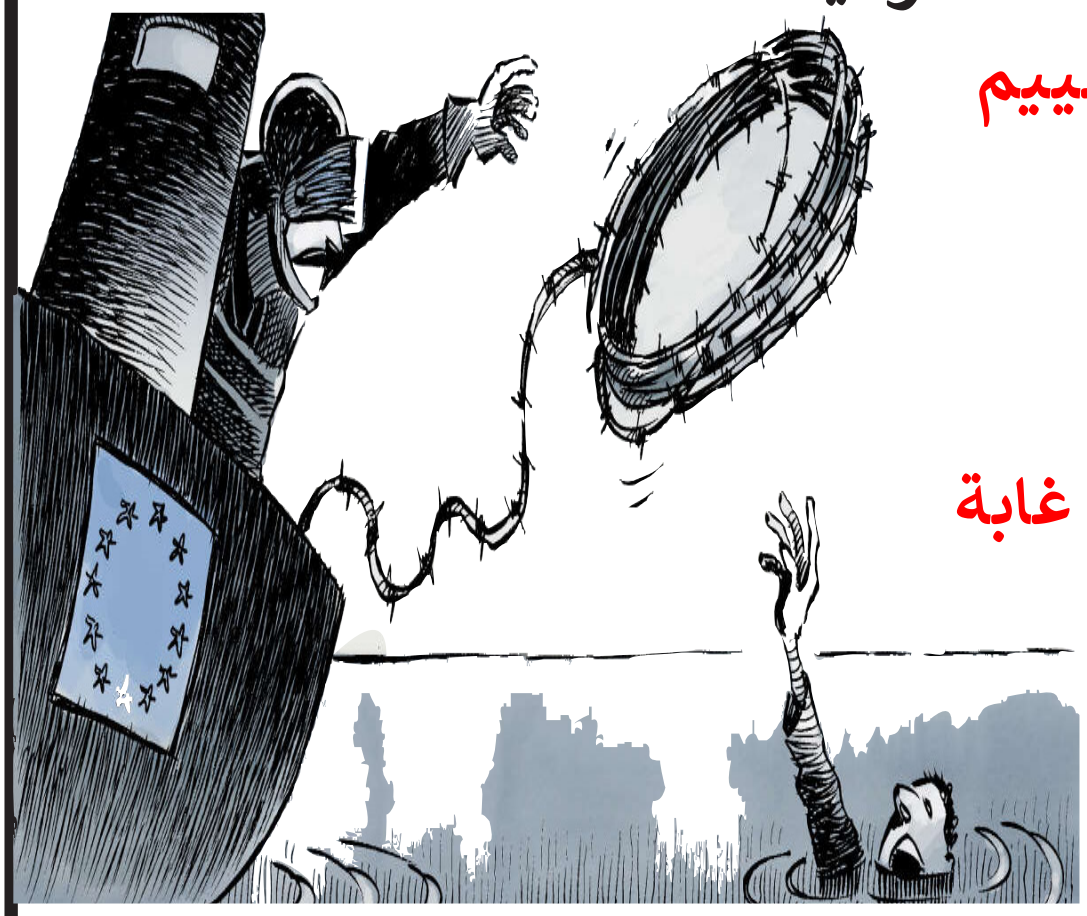

• حراك شغيلة الصحة 2024: تقييم

• بني تجيت: بلدة فقيرة تقبع على كنز منجمي

• موتى حرارة بني ملال: شجرة تخفي غابة احترار المناخ وتقشف دولة

• جماعة القليعة إنزكان: حكرة السلطة وقهرها تقتل بائعا متجولا

• المحجوب بن الصديق؛ بقلم رونيه غاليسو René Gallissot

• الانتفاضة الإيرانية

• بيان تضامن مع شغيلة المناولة "طوب فوراج" لدى مجموعة مناجم – مدى

• نضال الحركة النسوية العراقية ضد مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية

عملية سبتة: من أجل تدفق للشباب مغاير ...

افتتاحية جريدة المناضل-ة

تدفقُ مئات الشباب، معظمهم مراهقون، سعيا إلى دخول مدينة سبتة المحتلة، باباً نحو أوروبا، هرباً من وضع اجتماعي لا يُحتمل وبلا أفق، حدث سفَّه مجمل الدعاية الرسمية لمغرب «الديمقراطية والنموذج التنموي والدولة الاجتماعية». صورة تلخص مفعول الويلات التي سببتها عقود من السياسة النيوليبرالية، وإخضاع البلد لاستعمار جديد بإحكام تبعيته للاتحاد الأوربي والمؤسسات المالية للامبريالية.

أَلاَّ يسعى الشباب المقهور، توقاً إلى حياة أفضل، سوى إلى مغادرة البلد، واقعٌ تتحمل قوى النضال العمالي والشعبي مسؤوليته، هي دون غيرها.

شكل الشباب تاريخيا رافدا لقوى النضال تلك لمَّا كان الأفقُ بديلاً إجماليا لنظام الاستبداد والاستغلال والاضطهاد.

حقبةَ كان الهدفُ المنشود إطاحةَ الاستبداد السياسي، وبناء مجتمع المساواة اللا طبقي. ماذا يُتاح اليوم نضاليا للشباب كي لا يستبد به اليأس، ويلوذ بالفرار خارج البلد؟ حصيلة القوى التي سادت بساحة النضال محبطة: انتهت استراتيجية «النضال الديمقراطي» إلى إفلاس ناجز، وانتقالٍ صريح لقسم من أنصارها إلى صف الاستبداد والقهر الرأسمالي، وملازمةِ القسم الباقي نفس الأوهام، أوهام «تعاقد جديد بين الدولة والمجتمع» و»التوافق طريقا إلى الديمقراطية». وأهلك نفس المنطق، في لبوس «الشراكة الاجتماعية»، منظمات النضال العمالي، مفروضا بإعدام الديمقراطية الداخلية، وحرية التعبير عن الرأي المعارض، وطرد المتمسكين بحريتهم في الاعتراض.

ويعمل نسيج عريض من الجمعيات الفاعلة بالأرياف وبالأحياء الشعبية، بخطاب تحسين الأوضاع و»التنمية»، ليخدم أهداف الدولة في امتصاص الغضب وتحريف طاقة الفعل الكفاحي نحو الترقيع وتسكين آلام وقع السياسات النيوليبرالية.

وتُترك النضالات الشعبية، التي ينهض فيها الشباب بدور رئيس، لحالها؛ في عزلة عن أي تضامن، وعن أي سعي لتوحيدها، مطالبَ وتنظيماً، في حركة على نطاق وطني، بما يغير فعلا ميزان القوى وينتزع مكاسب جزئية تعزز الثقة في المقدرات النضالية الذاتية. وتتبد طاقة الشباب النضالية في معارك دفاعية، محصورة في الجامعات والمعاهد، لتنتكس واحدة تلو الأخرى، لانعدام أي سعي لتضافر التحركات النضالية.

وعلى المنوال ذاته، تضيع مقدرات الكفاح العمالي في مناوشات، محلية وقطاعية، بأهداف فئوية ضيقة، وتفوت فرصة دفع حراك التعليم، الذي دام ثلاثة أشهر، نحو نهوض عمالي شامل، ببرنامج نضال إجمالي، لتحسين الوضع الآني ولأجل بديل مجتمعي، بديل تغيير شامل وعميق.

باختصار، كل إمكانات فتح آفاق تغيير حقيقي، نحو مستقبل أفضل، يجري تدميرها ومعها كل ما سيُضفي مصداقية، بأعين الشباب، على منظمات النضال، وعلى مشروع مغرب مغاير، مغرب الحياة اللائقة للجميع بعد الانعتاق من الاستبداد السياسي و من الرأسمالية وكل صنوف الاضطهاد الملازمة لها. فكيف لا يُنظم الشباب عملياتِ الهجرة، مخاطرين بحياتهم، وعمليةَ الفرار الجماعي من هذا السجن الكبير الذي اسمه المملكة المغربية؟

وعلى غرار موقفهم من اندفاعات التمرد التلقائية، بلا تنظيم ولا أهداف واضحة، يرى دعاة «التعاقد الجديد مع الدولة»، ملتمسو التغيير من أعدائه، في محاولة الشباب المقهور العبور إلى سبتة ضغطا على النظام من شأنه دفعه لقبول «التوافق». ضغط يحبذونه لأنه لا يكلفهم، ولأنه لا يهدد بإطلاق سيرورة نضالية واعية ومنظمة من شأنها نسف أسس نظام سياسي واقتصادي واجتماعي لا «يعارضونه» من داخله إلا حرصا على استمراره. ما ساد في المغرب عقودا من «معارضة»، ولا يزال له تأثير ضار أكثر مما هو نافع، لم يكن ديمقراطيا بمعنى الكلمة الجوهري، ولا كان يروم حلا جذريا للمسألة الاجتماعية. وكل ما سبب من هزائم وخيبات، ودوره الراهن في تلويث راية النضال، عاملان وازنان فيما بلغَ شباب البلد من يأس، وسعي إلى حلول فردية، يتجلى في ظواهر عديدة ليس التدفق إلى سبتة غير أشدها إثارة للانتباه.

لكن، بالمغرب شباب آخر يقاوم يوميا نظام القهر الطبقي، منه مجموعات تقاتل لتحافظ على جذوة كفاح المعطلين متقدة، وتجارب نضال متواترة يخوضها طلاب التعليم العالي، وأخرى تتصدى لفرط الاستغلال وهضم الحقوق بأماكن العمل، منها اليوم معركة شغيلة مناجم بوازار، وشباب شغيل بالتعليم خاض تجربة حراك الأشهر الثلاثة المجيد، والكثير من بؤر المقاومة العمالية والشعبية لا تصلها أضواء الإعلام. شباب وشابات في عراك من أجل حياة لائقة، يتلمسون طريقا بما أوتوا نحو الهدف. هؤلاء بحاجة إلى من ينقل إليهم دروس النضالات السابقة، ومن يساند الجارية، وينير نهج النضال ببرنامج مطالب وأساليب تنظيم، وتكتيكات، مطابقة لهدف التحرر الشامل.

إن رسم الحد الفاصل بين خط نضال جذري، بمطالبه، وأشكال كفاحه، ومشروعه التحرري الشامل (السيادة الوطنية-السيادة الشعبية-الحل الجذري للمسألة الاجتماعية-تحرر النساء-حماية البيئة) وبين خط «التدرج في الإصلاح»، وبمنهجية «التوافقات»، بمراهنة رئيسية على المؤسسات، والتحركات المتحكم بها بيروقراطيا، وسعي لتلطيف وقع السياسة النيولبرالية عوض إسقاطها، إنما هو شرط أول لإعادة المصداقية لخطاب النضال من أجل التغيير. هذه المصداقية أحد عناصر بت الأمل في صفوف الشباب المتحرق إلى الفرار من البلد، مغامرا ومخاطرا بحياته، يحركه وهم حياة لائقة في ديار رأسمالية لا تقل قهرا للبشر، في نوع من المقامرة يشارك فيها آلاف ويربح فيها فرد أو فردان.

هذه المصداقية شرط لإقناع الشباب اليائس بالتدفق إلى عمل الإعداد للثورة التي ستلغي كل استعباد، وتحطم كل القيود، وتفتح أفق الحياة اللائقة للجميع.

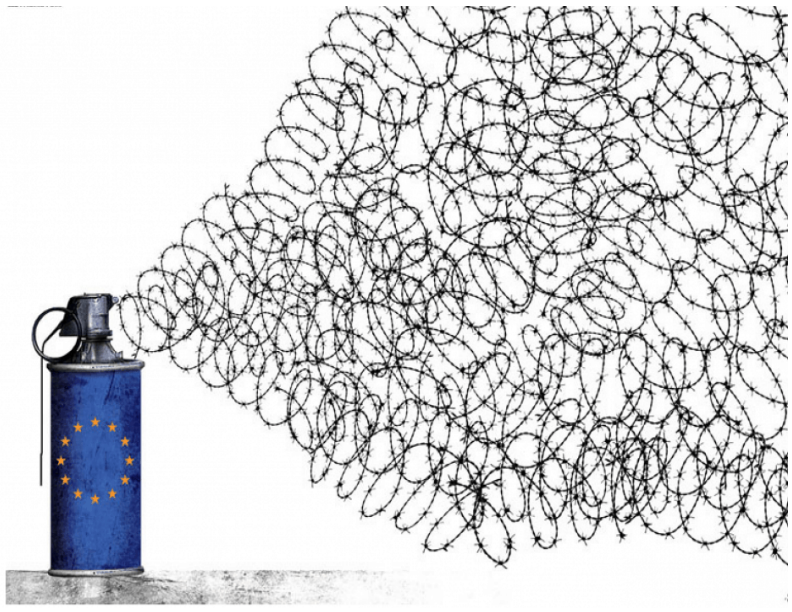

فيضانات الجنوب الشرقي: مواجهة أضرار اختلال البيئة يتطلب نضالا طبقيا

خلفت الأمطار الرعدية، المنهالة بوجه خاص على أقاليم الجنوب الشرقي للمغرب، ضحايا ومفقودين- ات وخسائر مادية جسيمة. فحتى مساء الاثنين 9 سبتمبر 2024، أُحْصِيت ثمانية عشر حالة وفاة: في طاطا (10 أشخاص)، والراشيدية (3 أشخاص، وأجنبيان) وتزنيت (2)، وتنغير (2، أحدهما أجنبي) وتارودانت (1). فيما لا يزال أربعة أشخاص مفقودين. اِنهارت 56 مسكنا، نصفها كليا، وتضررت شبكات الخدمات- الكهرباء والماء الهاتف- وانقطعت 110 مقطعا طرقيا، 26 منها لا تزال منقطعة. وجرفت السيول محاصيلا زراعية وأشجارا مثمرة وطمرت آبارا.

الفيضانات متوقَّعة لأن المغرب من البلدان الأكثر عُرضة للتحولات المناخية بحسب تقارير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ. وهو مهدد بشكل خاص بالفيضانات، بسبب موقعه الجغرافي، وتباين التساقطات الكبير وطوبوغرافياه. ومن المتوقع حدوث فيضانات شديدة ومتكررة في المناطق والمراكز الحضرية الرئيسية أيضا. ما نتج عن الفيضانات، في حالات سابقة وفي الحالة الراهنة، من أهوال هو أيضا متوقع بسبب سياسة الدولة الموجهة أساسا لخدمة مصلحة الأقلية الضئيلة المحتكِرة لثروة البلد، لا لتلبية الحاجات الأساسية لقاعدة المجتمع العريضة، من شغلية، عاملين- ات ومعطلين- ات، وفقراء القرويين- ات والفئات الشعبية الكادحة الأخرى، وجعلهم- هن في مأمن من الكوارث.

تكشف الظواهر الطبيعية (فيضانات، حرائق، زلازل...)، ومخلفاتها السلبية، الطبيعة الطبقية لسياسة الدولة، التي تجعل قسما كبيرا من السكان أشد هشاشة بوجه المخاطر، بفعل الإفقار المنعكس في الاضطرار للبناء في مناطق غير آمنة، و نقص جودة السكن، وضعف البنيات التحتية، وقلة ذات اليد وانعدام تعويضات حقيقية.

شريط الجنوب الشرقي من مناطق المغرب المهملة، مجرد مَعِينٍ لنهب الثروة المعدنية من طرف الشركات المنجمية الكبرى المحلية والأجنبية، ومصدرٌ لفائض يد عاملة تتجه صوب المراكز الحضرية الكبرى، ونحو الخارج، لإعالة أسر مدفوعة إلى البؤس والحرمان من أدنى مقومات حياة لائقة، لا دخل ولا خدمات عامة جيدة ومجانية.

عانت تلك المناطق من جفاف قاس واستثنائي فاقم أوضاعها، وبات نسيج الواحات الصامد كموروث ايكولوجي واجتماعي مهددا بالاندثار. ونجم عن تمدد الاستغلاليات المنجمية، والسطو على الأراضي الجماعية، والتضييق على الاستغلال الموروث للغابات والأحراش، تحولات غيرت رأسا على عقب حال تلك المناطق.

نال الجفاف البنيوي من الجنوب الشرقي الهش بيئيا، بسبب ضعف البنية التحتية والإفقار الواسع، الناتجين عن سياسة التقشف، ما يضاعف كثيرا الخسائر الناتجة عن الفيضانات، وغيرها من كوارث. فليست الأمطار من يَقتل ويسبب الخراب، بل سياسة الدولة، القائمة على أولوية قصوى لدعم الرأسماليين، محليين وأجانب، بالخضوع لسياسات استعمارية جديدة يشرف عليه البنك العالمي وصندوق النقد الدولي والاتحاد الأوربي، ويفاقم ويلاتَها الفسادُ المستشري في مسام دولة الاستبداد.

كلما وقعت كارثة تسارع الدولة للترويج لمخططات وبرامج تَعِد بالأفضل، سرعان ما يطويها النسيان إلى أن تحل فاجعة جديدة ويدفع المفقرون- ات الثمن غاليا، لتعود آلة خداع الكادحين- ات إلى اجترار نفس الخطابات الكاذبة والمضللة. صندوق تنمية العالم القروي، وكالة تنمية مناطق الواحات وشجر الأركان، ومسميات أخرى عديدة، كلها آليات لذر الرماد في الأعين وإتاحة الفرص لرأس المال ونهب المال العام.

كشفت حرائق الواحات، وزلزال الأطلس، والفيضانات الدورية، حقيقة خرافة "التنمية المحلية"، وزيف "الديمقراطية المحلية" في ظل نموذج تنموي رأسمالي تابع، محركه أرباح أقلية محتكِرة للثروة، ونظام سياسي استبدادي. ومن ثمة حاجة شعبنا إلى تنمية بديلة، ولمشروع مجتمعي مغاير قائم على تملك جماعي للثروة ومحافظ على البيئة وتسيير ديمقراطي لكل مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا الاتجاه، يمثل تأميم الثروة المنجمية، لتغدو موردا من موارد تلبية الحاجات الأساسية للجماهير الشعبية، خطوة لا غنى عنها في كل سعي إلى حياة لائقة لكل البشر. لكن تحقيق ذلك مستحيل إلا بفرضه عبر بناء ميزان قوى بالنضال.

وعلى صعيد آني، وإن كان التضامن الشعبي العفوي سيخفف المعاناة، فلا بد من إنجاد عاجل من طرف الدولة للسكان المتضررين يتيح المتطلبات الأساسية من غداء وشرب ودواء وإيواء، وتعويض مادي عن الاضطرار ، وتمكين أسر الضحايا من راتب معاش دائم.

وكي لا يكون عمل المساعدة الإنساني مجرد تضميد لجراح يسببها النظام الاقتصادي الاجتماعي (الرأسمالي) الظالم، يجب أن يقترن بتنظيم قوى النضال، وبناء حركة لكادحي- ات القرى على صعيد وطني، توحد مطالبهم- هن ونضالاتهم- هن، وترسم لها أفقا تحرريا حقيقيا. وذلك بالتنظيم الذاتي، اعتمادا على خبرة تجارب النضال الشعبي التي تميز بها الجنوب الشرقي في العقود الثلاثة الأخيرة، بدور فعال من نساء المنطقة وشبابها العامل والمعطل والجامعي.

بقلم، المناضل-ة

هل يضمن القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية؟

بعد ثلاث سنوات على تعديل الفصل الرابع من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية (1958)، بما يجعل مهنيي- ات الصحة من الفئات التي لا يطبَّق عليها ذلك القانون، وعلى إثر النقاش الذي أثاره حراك شغيلة التعليم، أبدى مهنيو- ات الصحة تخوفا من أن الترسانة التشريعية الجديدة التي تنظم علاقات الشغل داخل القطاع تهدد المكاسب التي كان يكفلها نظام 1958، وهي فعلا كذلك.

بقلم، شادي الجبالي

لإسكات تلك المخاوف وطمأنة الشغيلة، ضمَّنت قيادات نقابات القطاع ملفاتها المطلبية نقطة غريبة:

* "جعل القانون التنظيمي رقم 130.13 من البناءات الأساسية للنصوص التطبيقية". [بلاغ تفصيلي للتنسيق النقابي الوطني بقطاع الصحة، 14 يوليو 2024].

* تساءل بيان المكتب الوطني للنقابة المستقلة لأطباء القطاع العام بتاريخ 26 يوليو 2024: "لماذا رفضت الحكومة حتى فتح النقاش حول جعل القانون 13-130 من البناءات الأساسية للنصوص التطبيقية".

تعتقد قيادات نقابات القطاع أن الإحالة على القانون التنظيمي 130.13 لقانون المالية، سيضمن مركزية الأجور من الميزانية العمومية كونها "كفيلة بحماية مكتسبات الوظيفة الصحية في إطارها الجديد" وأن "المواد 14 و15 تشير لنفقات الدولة ومركزية الأجور للموظفين. من هذا المنطلق يُعتقد بأن الإحالة إلى هذه المواد في قانون الوظيفة الصحية سيطمئن الشغيلة الصحية".

فهل يضمن فعلا القانون التنظيمي لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية كما كان يؤطرها النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية لسنة 1958؟

ما ينص عليه فعلا القانون التنظيمي 130.13

تشير االمادة 14 إلى أن نفقات التسيير تشمل نفقات الموظفين والأعوان والمعدات المرتبطة بتسيير المرافق العمومية. أما المادة 15 فتنص على أن نفقات الموظفين تشمل المرتبات والأجور والتعويضات.

لكن ما لا تنتبه إليه قيادات نقابات القطاع هو أن المجموعات الصحية الترابية غير معنية بهذا القانون. تعرِّف المادة 21 من القانون 130.13 "مرافق الدولة المسيَّرة بصورة مستقلة" على أنها "مصالح الدولة غير المتمتعة بالشخصية الاعتبارية"، في حين تشير المادة 1 من قانون رقم 08.22 بإحداث المجموعات الصحية الترابية، إلى هذه الأخيرة على أنها "مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي".

وهذا مستجد من الناحية التشريعية، فحسب وثيقة بعنوان "ميزانية المواطن لقانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة 2020" صادرة عن وزارة المالية والاقتصاد، ضُمِّنت المستشفيات الإقليمية والجهوية ضمن "مرافق الدولة المسيَّرة بصورة مستقلة والتي تتمتع بالاستقلالية المالية باعتبارها تقدم للمرتفقين خدمات أو منتجات مؤدى عنها"، لكن منذ يونيو 2023 تاريخ إصدار القانون رقم 08.22 بإحداث المجموعات الصحية الترابية، أصبح الأمر عكس ذلك. وهي طريقة التدرج المعهودة عندما يتعلق الأمر بمخططات ضخمة قد تثير مقاومة ورفضا، وهو ما أكدته بالحرف مجلة المالية بقول: "مشروع مهيكِل للمالية العامة بهذا الحجم والاتساع مر من مراحل تشريعية متعددة... من الطبيعي أن يحتاج إلى تنزيل متدرج"[i].

من الناحية التشريعية إذن لا سند قانوني لمطلب قيادات نقابات قطاع الصحة جعلَ القانون 130.13 من البناءات الأساسية للنصوص التبطيقية. لكن حتى إن كان القانون 130.13 يشمل المجموعات الصحية الترابية، أو إن تمكنت نقابات القطاع من تعديل ذلك القانون بما يجعل المجموعات الصحية الترابية مشمولة به، فهذا ليس مبررا للمطالبة بجعله أساسا لبناء قوانين التوظيف بالقطاع، بل هناك من المبررات أَلْفٌ لرفض ذلك القانون والنضال ضده، وعلى رأسها كون القانون 130.13 يصف المرافق العمومية التي يشملها "باعتبارها تقدم خدمات أو منتجات مؤدى عنها"، وهو ما يتناقض مع ضرورة أن يكون العلاج والصحة مجانيين.

لا يسلم الجزء إذا كان الكل فاسدا

ليس القانون 130.13 محض وثيقة تقنية لتنظيم قوانين المالية. حتى الدولة لا تعتبره كذلك، أو بالأحرى تعتبره أكبر من ذلك. هذا ما ورد في العدد 35 من مجلة المالية الصادرة عن وزارة المالية والاقتصاد: "يُعَدُّ القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية جزءا من برنامج إصلاحات كبرى همت المالية العمومية. ويُعتبر تحسين توازن ميزانية الدولة من أهم الأهداف الاستراتيجية لهذا الإصلاح الجديد، خاصة في ما يتعلق بنفقات الموظفين التي سجلت في السنوات الأخيرة ارتفاعا مهما، حيث أصبحت تمثل ما يقارب 38% من مجموع تكاليف الميزانية العامة"[ii].

لذلك فمهما أوحت مادتان من مواد ذلك القانون (14 و15) بالإطمئنان لشغيلة قطاع الصحة، فإن روح القانون وتفاصيله تسير تماما في الاتجاه المعاكس لمصالح هؤلاء الشغيلة، وتُعتبَر آلية رئيسية لتنفيذ السياسة النيوليبرالية التي أضفيَ عليها الطابع الدستوري سنة 2011: التحكم في عجز الميزانية، الانضباط الميزانياتي، التقشف... إلخ.

أشارت مجلة المالية إلى أن مقتضيات القانون 130.13 تتيح "التحكم بشكل أكبر في كتلة الأجور وتفادي التجاوز المحتمل للاعتمادات المفتوحة، وبذلك وضعُ حد للممارسات التي كثيرا ما أدت إلى الزيادة في نفقات الموظفين خلال السنة"[iii].

أدرجت وثيقة مُلحَقة بمشروع قانون مالية سنة 2024 نفقات الموظفين ضمن "المخاطر الميزانياتية": "ترتبط المخاطر الميزانياتية لنفقات الموظفين بشكل أساسي بإجراءات التوظيف أو زيادة الرواتب أو الترقيات غير المتوقعة، لصالح فئة معينة أو جميع الفئات من موظفي الدولة والتي يتم اتخاذها في إطار الحوار الاجتماعي مع التمثيليات النقابية. مما قد يشكل تحملات إضافية لم يتم التخطيط لها في البرمجة الميزانياتية للثلاث سنوات". لذلك فما تعتبره قيادات القطاع "مقاربة تشاركية" و"شراكة اجتماعية"، تعتبر الدولة نتائجَه "مخاطرا ميزانياتية"، واقترحت كتدابير لتخفيفه: "ضبط نفقات الموظفين من خلال حصر التوظيف في الاحتياجات الضرورية لضمان تنفيذ أوراش الإصلاحات التي تم الشروع فيها وتقديم الخدمات للمواطنين في أفضل الظروف، لا سيما من خلال الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة"، وفي نفس الوقت "تدبير المخاطر المرتبطة بالحوار الاجتماعي بشكل استباقي" عبر "إشراك التمثيليات النقابية في عملية إعداد قوانين المالية". فكيف إذن تضمِّن القيادات النقابية ملفها المطلبي الإحالة إلى قانون ينص على التقشف والتحكم في الأجور... إلخ؟

لكن ما يؤكده تركيز قيادات نقابات القطاع على

التتمة في الصفحة 05

هل يضمن القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية؟

تتمة ص 04

بقلم، شادي الجبالي

مادتين فقط من القانون 130.13، هو ما جرت الإشارة إليه مرارا؛ أي أن تلك القيادات متفقة تماما مع الاستراتيجية العامة للدولة وكل ما تطالب به هو ما يضمن حقوق مهني- ات القطاع ويقيهم- هن من شرور تلك الاستراتيجية، بغض النظر عما تُحدثه من تخريب بالقطاع (تسليع وإشراك للقطاع الخاص، ومراجعة لأنماط التوظيف...). ويظهر هذا في تثمين هذه الاستراتيجية من طرف التصريح الصحفي للتنسيق النقابي الوطني بقطاع الصحة (21 ماي 2024) بقول:

"... أصبح الإصلاح بالقطاع مطلبا ملحا وضرورة حتمية... وهو ما دفع إلى اتخاذ العديد من الإجراءات والإصلاحات وعلى رأسها التغيير الجذري للمنظومة غبر مباشرة تعديل الترسانة القانونية والتي كان في مقدمتها إخراج القانون الإطار 22.06 المتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية، والذي كان أحد أعمدته محور تحفيز الموارد البشرية باعتباره المدخل الرئيسي لإنجاح أي ورش للإصلاح. ثم تلاه إصدار القانون رقم 22.09 المتعلق بالوظيفة الصحية في إطار الاعتراف بخصوصية القطاع الصحي، وكذلك إصدار قوانين أخرى متعلقة بالمجموعات الصحية الترابية... وننتظر كتنسيق نقابي المناقشة والتوافق حول النصوص التطبيقية لهذه القوانين الجديدة قبل إصدارها بمقاربة تشاركية حقيقية، والتي لا بد أن تكون بهدف تحصين المكتسبات بصيغتها القانونية المضبوطة، والدقيقة التي لا تحتمل التأويل، وذلك بالحفاظ على وضعية موظف عمومي، ومنح امتيازات أخرى لتحفيز الأطر الصحية".

المنطق السليم، أي منطق النضال الطبقي وليس منطق "الشراكة الاجتماعية والمقاربة التشاركية"، يقتضي رفضا لروح وتفاصيل القانون 130.13 وليس المطالبة بجعله من الأساسات لبناء النصوص التطبيقية لقوانين "المنظومة الصحية".

القانون 130.13: تقشف للشغيلة وسخاء للرأسماليين

يعتمد القانون 130.13 على الفقرة 1 من المادة 77 من دستور 2011 والقائلة: "للحكومة أن ترفض، بعد بيان الأسباب، المواد الإضافية أو التعديلات الرامية إما إلى تخفيض الموارد العمومية وإما إلى إحداث تكليف عمومي أو الزيادة في تكليف موجود". وهو بند دستوري يمنح للحكومة حق الفيتو في وجه أي مبادرة تشريعية لزيادة الأجور أو أي نفقات عمومية أخرى.

ويُعتبر التحكم في أجور الموظفين- ات أحد المبادئ الأساسية للقانون 130.13، وأيضا أحد منجزاته. أعلنت الوزارة "الحصيلة المرحلية لتنزيل القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية"، وضمن تلك الحصيلة ورد: "التحكم في التوازن الميزانياتي: تفعيل محدودية اعتمادات الموظفين"[iv].

تبنى القانون 130.13 قاعدة "محدودية اعتمادات الموظفين"، وهو ما أتاح حسب وزارة الاقتصاد والمالية "التحكم في هذه النفقات في المستويات المتوقعة في قانون المالية، على عكس الطابع التقديري الذي كان يميزها في السنوات السابقة"[v].

وهناك فرق جوهري بين قاعدة "محدودية نفقات الموظفين" وقاعدة "الطابع التقديري" لتلك النفقات:

الاعتمادات ذات الطابع المحدد: لا يمكن التعهد بها أو الأمر بصرفها إلا في حدود الاعتمادات المرخص فيها بقانون المالية، يعني أن ترخيص السلطة التشريعية هو سقف لا يمكن تجاوزه.

الاعتمادات ذات الطابع التقديري: تلك التي يمكن تغييرها بالزيادة أو النقصان خلال السنة حسب الموارد المحققة فعليا. وبالتالي يمكن تجاوز الاعتماد المرخص فيها، بقانون المالية في حدود الموارد التي تم تحقيقها فعليا خلال السنة دون الرجوع إلى السلطة لتشريعية بصفة مسبقة وإنما بصفة بعدية عند عرض قانون التصفية على المصادقة.

بالنسبة للقانون 130.13 فهو يكيل بمكيالين؛ إذ تبنى قاعدة "محدودية نفقات الموظفين"، إذ تنص المادة 58 على ما يلي: "وبالنسبة لنفقات الموظفين والأعوان، لا يجوز الالتزام بهذه النفقات والأمر بصرفها وأدائها إلا في حدود الاعتمادات المفتوحة برسم الفصل"، في حين خصت نفقات الدَّين العمومي (ونفقات أخرى) بما يلي: "غير أن الاعتمادات المتعلقة بالنفقات المرتبطة بالدين العمومي والدين العمري وبالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية لها طابع تقديري. يمكن أن تتجاوز هذه النفقات المخصصات المقيدة في البنود المتعلقة بها".

فضلا عن هذا يُلزم القانون 130.13 قوانين المالية باحترام "أحكام معاهدات التجارة والاتفاقيات أو الاتفاقات التي تترتب عليها تكاليف تُلزم مالية الدولة وتلك المتعلقة بالضمانات التي تمنحها الدولة وبتدبير شؤون الدين العمومي...".

هكذا فإن الانضباط الميزانياتي موجَّه حصرا لنفقات الموظفين، بينما يخصص السخاء الميزانياتي لكل ما يخدم مصالح ومطالب الرأسماليين (محليين وأجانب) ومنظماتهم: معاهدات التجارة والاتفاقيات والدين العمومي... إلخ.

تدبير ميزانياتي قائم على النتائج؟

من المبادئ التي يجري الترويج على أن القانون 130.13 أحدثها في مالية الدولة: "التدبير الميزانياتي القائم على النتائج" الذي حل محل "التدبير القائم على الوسائل". وللإقناع بذلك استعملت الدولة لغة معهودة تغلف بها المصلحةَ الخاصة بالمصلحةِ العامة: "إن المنهجية القائمة على النتائج ستحل محل التدبير القائم على الوسائل، وبالتالي الانتقال من مقاربة قانونية وتقنية للتدبير الإداري إلى مقاربة قائمة على ثقافة تدبيرية في خدمة المواطن".

والمقصود بـ"التدبير القائم على الوسائل" ذلك الذي يهتم بتوفير الوسائل (بنية تحتية وتجهيزات وأطر بشرية)، في حين يُقصد بـ"التدبير القائم على النتائج" ذاك الذي يركز على استخراج أقصى النتائج الممكنة من المتاح من الموارد، وهو ما تحيل عليه صراحة عبارتي "الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة" و "حصر التوظيف في الاحتياجات الضرورية"، الواردتين في وثيقة "البرمجة الميزانياتية الإجمالية لثلاث سنوات 2024-2026".

يخدم "التدبير القائم على النتائج"، فضلا عن هدف التقشف بما يتيح الاستغلال الأمثل للموظفين- ات، هدف تفعيل مرسوم اللاتمركز الإداري. فهذا التدبير مبني على ثقافة التعاقد بين الدولة (كإدارة لا ممركزة) وبين المستويات اللاممركزة من الإدارة:

"أما التدبير المالي المرتكز على النتائج فإنه عبارة عن تعاقد قائم على "الميزانيات- البرامج" والذي يسمح بتحديد مجموعة من الأهداف والالتزامات المشتركة بين الإدارة المركزية والمرافق غير الممركزة. إن هذا التعاقد يدخل في إطار عدم مركزة الميزانية والهادفة إلى جعل الإدارات المركزية تهتم أكثر بمهامها الاستراتيجية الخاصة بالتوجيه والتنسيق والتقييم مع العمل على تمكين المرافق غير الممركزة وشركائها من التنفيذ (الجماعات الترابية، والجمعيات) [والقطاع الخاص- الإضافة من وضعنا]... والمصالح اللامركزية والتي تستفيد من تفويض للسلطة بهدف تحقيق مجموعة من الأهداف المحددة مسبقا بتوافق بين الطرفية وذلك خلال كل سنة في إطار برنامج يمتد على

التتمة في الصفحة 06

هل يضمن القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية؟

تتمة ص 05

بقلم، شادي الجبالي

ثلاث سنوات"[vi].

هكذا بدل أن يحقق القانون 130.13 مطلب "أداء أجور مهنيي الصحة من الميزانية العامة للدولة- فصل نفقات الموظفين"، فإنه بالعكس قد استلزم "تحولُ الإطار الميزانياتي تعديلَ التبويب الميزانياتي قصد الانتقال من تقديم حسب طبيعة النفقة إلى تبويب ميزانياتي مهيكل حول البرامج يبرز وِجهة النفقة مع التركيز على البعد الجهوي"[vii]. وأكدت مجلة "المالية" الصادرة عن وزارة الاقتصاد والمالية على ضرورة "إبراز الطابع الترابي للنفقة" عند الحديث عن "الميزانية المهيكلة حول البرامج القائمة على نجاعة الأداء".

القانون 130.31: مسار غير ديمقراطي

تصر قيادات نقابات القطاع على المقاربة التشاركية، في حين أن القانون 130.13 بمجملة مبني على احتكار الجهاز التنفيذي (حكومة الواجهة) صلاحية إعداد قوانين المالية.

ينظم الباب الثالث من القانون 130.13 "دراسة قوانين المالية والتصويت عليها"، وبمنطوق المادة 46 وحدَه وزيرُ المالية تحت سلطة رئيس الحكومة هو من يتولى "إعداد مشاريع قوانين المالية طبقا للتوجهات العامة المتداوَل بشأنها في المجلس الوزاري وفقا للفصل 49 من الدستور". أما ما يُفترض فيه أن يضم ممثلي الأمة، أي البرلمان، فصلاحيته تقتصر فقط على التعديل والتصويت.

جرى تبرير هذا الاحتكار بكون إعداد قوانين المالية محكوم باعتبارات تقنية أصبحت الحكومة معها تستأثر بتحضير مشروع قانون المالية[viii]. لكن السبب الحقيقي هو جعل صلب سياسة الدولة، أي المالية العمومية، خارج اختصاص المؤسسات التشريعية. فالذي يتحكم في تلك القوانين ليس هي "اعتبارات تقنية"، بل "اعتبارات جوهرية"، وهي ما أشار إليها القانون 130.13 في مادته الأولى: "التوازن الميزانياتي والمالي" و"الظرفية الاقتصادية والاجتماعية"، إضافة إلى ما ورد في مادته السابعة من ضرورة احترام "أحكام معاهدات التجارة والاتفاقيات أو الاتفاقات التي تترتب عليها تكاليف تُلزم مالية الدولة وتلك المتعلقة بالضمانات التي تمنحها الدولة وبتدبير شؤون الدين العمومي...".

إملاءات خارجية

شأنه شأن مجمل استراتيجية الدولة وسياستها العامة، فإن القانون التنظيمي لقانون المالية تطبيق لإملاء خارجي. ويندرج هذا القانون ضمن "برنامج الإنفاق العام والمساءلة المالية" الذي بدأ العمل به منذ سنة 2001 "من خلال سبعة شركاء دوليين من المعنيين بالتنمية، ألا وهم المفوضية الأوروبية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وحكومات فرنسا والنرويج وسويسرا والمملكة المتحدة "[ix].

يقوم هذا البرنامج على ثلاث مبادئ:

* انضباط مجمل المالية العامة رقابة فعالة على إجمالي الموازنة وإدارة المخاطر المالية؛
* التخصيص الاستراتيجي للموارد تخطيط الموازنة وتنفيذها بما يتوافق مع أولويات الحكومة التي تستهدف تحقيق أهداف السياسة؛
* تتطلب كفاءة تقديم الخدمة استخدام الإيرادات المُدرجة في الموازنة لتحقيق أفضل مستوى من الخدمات العامة في حدود الموارد المتاحة[x].

ويعني "التخصيص الاستراتيجي... بما يتوافق مع أولويات الحكومة" توجيه النفقات لما تراه المؤسسات المالية الدولية خالقا للثروة؛ أي الاستثمار الخاص/ الرأسماليين، أما الشغيلة والكادحون- ات فقد ربط البرنامج "كفاءة الخدمة" المقدَّمة لهم- هن بـ"حدود الموارد المتاحة"، أي التقشف وما يرتبط به من فرط استغلال للشغيلة.

وفي سنة 2007 صدر عن صندوق النقد الدولي "دليل شفافية المالية العامة"، والذي تضمن المبادئ العامة التي صيغ على هداها القانون 130.13. وضمن هذه المبادئ تخفيف الطابع المركزي لتنفيذ المالية العمومية، حيث ورد في الدليل:

"تتسم شفافية المالية العامة في مستويات الحكومة دون المركزية... بالأهمية الخاصة حيثما تكون البلدان عاكفة على تطوير مسؤوليات المالية العامة. وقد أصبح إلغاء المركزية استراتيجية متعارف عليها تستند إلى الافتراض الأساسي بأن مستويات الحكومة الأدنى أكثر قدرة على الاستجابة للطلبات والاحتياجات المحلية بتكلفة أقل".

وهو المبرر الأقوى الذي اعتمدته الدولة عند فرضها التوظيف بموجب عقود، كونه الأقدر على توفير الوظائف وعلى معرفة الاحتياجات المحلية والجهوية. ولكنه في الحقيقة الوعاء الأمثل لتطبيق المنظور النيوليبرالي المفكِّك للخدمات العمومية والقاضي على مجانيتها، والوسيلة المثلى لتطبيق "آليات التدبير الحديث للموارد البشرية" التي يجري نقلها من القطاع الخاص/ المقاولات إلى القطاع العمومي.

"لا شيء غير النضال"

"لا شيء غير النضال" عبارة مدبَّجة في لافتة حملها أحد مهنيي- ات الصحة في المسيرة المقموعة بالرباط شهر يوليو الفارط. لكن للقيادات النقابية خيار آخر: "لا شيء سوى المقاربة التشاركية"، وتعني هذه الأخيرة موافقة على مجمل سياسة الدولة في قطاع الصحة (وغير من القطاعات) والمطالبة فقط بما يحسن أوضاع المهنيين- ات.

رفض المكتب الوطني للنقابة المستقلة لأطباء القطاع العام الاتفاق القطاعي مع الوزارة، بمبرر أن هذه الأخيرة "تسير بورش إصلاح المنظومة الصحية إلى الهاوية... وتقوده إلى الفشل الأكيد، وذلك بإصرارها على هدم أهم أعمدة الإصلاح: ألا وهو تثمين الموارد البشرية ومنحها إطاراً قانونياً مستقراً و مُحفزا على البدل و العطاء".

يعني ورش إصلاح المنظومة الصحية تدميرا لشروط الشغل كما كانت متعارفة عليها سابقا، ونقلا لعلاقات الاستغلال القائمة في القطاع الخاص إلى القطاع العام (الأجور بالاستحقاق والترقية بالمردودية) وتغييرا لنمط التوظيف القديم (من المركزي مع الوزارة إلى الجهوي مع المجموعات الصحية الترابية)، لذلك لا يمكن القبول بذلك الورش، والتباكي بعد ذلك على مصالح مهنيي- ات القطاع.

تدل مطالبة قيادات نقابات قطاع الصحة بإدراج القانون 130.13 ضمن البناءات الأساسية للنصوص التطبيقية لقوانين القطاع، على مدى التزام تلك القيادات بالسياسة العامة للدولة ومواكبة تفعيلها من جهة، ومن جهة أخرى على الحجم المهول لاستبطان المفاهيم النيوليبرالية وتجريعها للشغيلة من طرف قادتهم النقابين.

النضال وحده ولا غيره هو من يستطيع إيقاف دكاك الاستغلال الذي يفرش له الأرضيةَ "ورشُ إصلاح المنظومة الصحية" والقوانين الناتجة عنها (قانون الوظيفة الصحية، قانون المجموعات الصحية الترابية). أما الاعتقاد بأن بندا قانونيا يضمن للشغيلة مكاسب الوظيفة العمومية فهو الوهم الذي سيقودهم إلى جحيم الاستغلال.

لقد تخلت قيادات نقابات القطاع (كما هو شأن نقابات التعليم) عما يشكل أساس التوظيف العمومي القار، وهو الطابع العمومي والمجاني لخدمات الصحة والتعليم (وغيرها من خدمات عمومية واجتماعية). والاعتقاد بأن التركيز على الدفاع على المصالح المحض المهنية للشغيلة

التتمة في الصفحة 07

تتمة ص 06

هل يضمن القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية مكاسب الوظيفة العمومية؟

بقلم، شادي الجبالي

بمعزل عن الدفاع عن جودة وعمومية ومجانية الخدمات فخ خادع ووهم صارخ.

فقط إعادة دمج مطلب الحق في التوظيف القار لجميع الشغيلة مع مطلب الخدمات العمومية ومجانيتها هو ما سيسمح برد هجوم الدولة على أعقابه، وهذا لن يتيح إلا النضال.

****

[i] – غشت 2019، وزارة الافتصاد والمالية، "القانون التنظيمي للمالية: رافعة من أجل تحديث التدبير العمومي الحديث"، مجلة المالية، العدد 35، ص7.

[ii] – نفسه، ص 24.

[iii] – نفسه، ص 24.

[iv] – [20 يوليو 2022، "رؤية الحكومة حول تعديل بعض مقتضيات القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية"، وزارة الاقتصاد والمالية

[v] – "البرمجة الميزانياتية الإجمالية لثلاث سنوات 2024- 2026"، مشروع قانون المالية لسنة 2024، وزارة الاقتصاد والمالية.

[vi] – "التدبير المرتكز على النتائج في مجال مالية المؤسسات العمومية"، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس.

[vii] – غشت 2019، وزارة الافتصاد والمالية، "القانون التنظيمي للمالية: رافعة من أجل تحديث التدبير العمومي الحديث"، مجلة المالية، العدد 35، ص 15. نفسه، ص 15.

[viii] – يناير 2024، عواطف مبرور، "دور المعارضة البرلمانية بمجلس النواب في التشريع المالي"، دفاتر برلمانية، المجلد 3، العدد 1.

[ix] – فبراير 2016، الأمانة العامة للإنفاق العام والمساءة المالية، "الإنفاق العام والمساءلة المالية، إطار تقييم إدارة المالية العاملة، تحسين إدارة المالية العامة وتعزيز التنمية المستدامة"، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ص 5.

[x] – نفسه، ص 9- 10.

حراك شغيلة الصحة 2024: تقييم

بقلم، شادي الجبالي

حراك التعليم حفّازٌ مهم

كان لحراك التعليم دور أساسي في انطلاق النقاش في قواعد شغيلة القطاع حول المصير الذي ينتظرهم- هن في ظل المتغيرات الجديدة التي تعرفها الترسانة القانونية المنظمة للقطاع.

أدى هذا النقاش إلى ظهور العديد من التنسيقيات وإعادة إحياء أخرى تحت مسميات مختلفة، انطلقت في البداية في غرف الواتساب وكان لها الفضل في إثارة نقاش كان مغيبا، ضد إخراج شغيلة الصحة من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، أو بالأحرى كان مقبولا ومطالَبا به من طرف قيادات نقابات القطاع.

كان ممكنا أن يتطور هذا النقاش في اتجاه جموعات عامة كاملة السلطة التقريرية في الملف المطلبي وبرامج النضال، داخل أماكن العمل (المستشفيات والمستوصفات)، على النحو الذي سار فيه حراك التعليم في بدايته، لولا تفضيل قيادات نقابات القطاع الجلوس إلى طاولة الحوار مع الوزارة بدل الالتحاق بحراك شغيلة التعليم من جهة، ومن جهة أخرى غياب خط نقابي ديمقراطي وكفاحي قادر على الدفع بتلك النقاشات في اتجاه رفع وعي الشغيلة على النحو الذي يعدل من موازين القوى لصالحهم- هن، ويدمج نضالات شغيلة الصحة مع حراك التعليم في حراك واحد قد يستطيع إحداث تأثيرات في سياسة الدولة تجاه الخدمات والوظيفة العموميتين.

قيادات نقابات القطاع: الحوار بدل النضال

لكن في الوقت الذي انطلق فيه حراك التعليم ضد النظام الأساسي الجديد كانت قيادات نقابات قطاع الصحة قد ساهمت في أشواط عديدة من جلسات الحوار القطاعي من أجل تنزيل القوانين الجديدة المنظمة للقطاع، بعيدا عن كل تواصل مع الشغيلة (غياب المجالس الوطنية والجموعات العامة ونشرات تواصلية باستثناء بعض بيانات للتنسيق النقابي الرباعي تشير إلى أن النقاش مستمر حول قانون الوظيفة الصحية)، ومسايِرة لسياسات الدولة في تفكيك الوظيفة العمومية بقطاع الصحة من خلال إخراج شغيلة الصحة من النظام الأساسي العام للوظيفة الصحية منذ سنة 2021، مقدِّمة تطمينات لتلك الشغيلة بأن نظاما أساسيا خاصا سيضمن مكاسب الوظيفة العمومية السابقة ومكاسب أخرى جديدة، تماما كما كان الأمر مع قيادات نقابات التعليم مع النظام الأساسي الجديد.

منذ تلك السنة والدولة/ الوزارة الوصية تعمل على إعداد النصوص التنظيمية التي تلائم هذا الاستثناء الذي جاء به الفصل 4 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. وطيلة هذه المدة كانت قيادات نقابات الصحة تساير الدولة في عملية الإعداد من خلال جلسات حوار قطاعي حطمت الرقم القياسي في عددها أكثر من 50 اجتماع على حد قول وزير الصحة نفسه، وكانت تصدر بلاغات باسم التنسيق الرباعي (بلاغ 16 مارس 2022 وبلاغ 13 أبريل 2022) تشير فيها إلى أن الحوار مستمر بخصوص مشروع قانون الوظيفة الصحية بدون إصدار بلاغات تفصيلية عن مضمون المشروع ولا عن موقف التنسيق النقابي الرباعي ودون إشراك المعنيين المباشرين بالموضوع: قواعد شغيلة الصحية في النقاش

التتمة في الصفحة 08

حراك شغيلة الصحة 2024: تقييم

تتمة ص 07

بقلم، شادي الجبالي

التي يجب أن يكون لها الكلمة الفصل الأخيرة بعرض توصيات جلسات الحوار على جموعات عامة، كما يفعل طلبة الطب.

فتات حوارٍ لإطفاء نضال محفَّز بحراك ا لتعليم

حفز انطلاق حراك شغيلة التعليم ورفضهم-هن للنظام الأساسي الجديد النقاشَ في القواعد التي بدأت في القيام بأشكال نضالية خارج النقابات الصحية، محدودة إقليميا ومحليا في بعض المؤسسات الصحية في بعض المدن (طنجة مثلا)... لكنها لم تستطع أن تحدث نفس ما أحدثه شغيلة التعليم من زخم في ساحة النضال.

أُجهِضت تلك المبادرات منذ البداية حتى لا تلتقي نضالات شغيلة الصحة والتعليم في نفس الخندق المناهض لتفكيك الوظيفة الصحية، حيث أن القيادات النقابية أحست بأن الأمور ستفلت من سيطرتها. في هذا السياق راسلت النقابة المستقلة للممرضين وزير الصحة بتاريخ 11 ديسمبر 2023: "نؤكد على أننا منخرطون في إنجاح ورش تغيير القطاع وعلى المشاركة الفعلية في ورش تنزيل النصوص التطبيقية في شقها المرتبط بالمهنيين... فإنه لا معنى للاستمرار في جلسات تشاركية على أهميتها وملحاحيتها، لكن محتواها فارغ عندما نصل إلى الحقوق المادية لفئة عريضة، وأنه لا يمكن أن نخرج من الوظيفة العمومية لنجد أنفسنا في نظام أساسي كثير المحتوى فارغ الفحوى، عنوانه تغيير نص بنص ونظام أساسي بغيره بتكلفة مالية صفرية".

وهو نفس مضمون رسالة مستعجَلة أرسلتها النقابة الوطنية للصحة- كدش بتاريخ 10 ديسمبر 2023 لوزير الصحة بموضوع "الإسراع بتحسين الأوضاع المادية لمهنيي الصحة قبل مناقشة تنزيل القوانين الجديدة". وهي المراسلة التي تؤكد قبولا بمضمون "إصلاح المنظومة الصحية على مستوى القوانين..."، كما جاء في المراسلة. يدرك الجميع أن المقصود بـ"إصلاح المنظومة الصحية"، هو إحداث تغييرات في علاقات الشغل بما يتناسب مع الدور الجديد للدولة، وهو توجه استراتيجي عام وشامل للدولة لتفكيك الوظيفة العمومية وخفض كتلة الأجور وتسليع الخدمات العمومية، ورغم ذلك تطالب القيادات النقابية بإشراكها وتقديم فتات يحسن الأوضاع المادية لمهنيي- ات الصحة كمقابل لذلك الإصلاح.

وهو نفس موقف كل الجسم النقابي بالقطاع، وهو مقايضة للخدمات العمومية المجانية والوظيفة العمومية بفتات من المكاسب مادية.

مسارعة الدولة بالاستجابة لطلب الحوار بهدف تطويق حراك التعليم

استجابت الوزارة لنداء القيادات النقابية حيث برمجت جلسات الحوار والتفاوض أيام 27 و28 و29 ديسمبر 2023، لدراسة الملفات ذات الأثر المالي لمهنيي- ات الصحة، تُوجت بمحضر اتفاق عام بتاريخ 29 ديسمبر 2023 بين الوزارة ونقابات القطاع (النقابة المستقلة للممرضين والنقابة المستقلة لأطباء القطاع العام، نقابات قطاعية في إطار مركزيات الفيدرالية الديمقراطية للشغل، الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، الاتحاد المغربي للشغل، الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، المنظمة الديمقراطي للشغل).

كان جواب الحكومة يوم 16 يناير 2024 على المطالب ذات الأثر المادي هزيلا (زيادةٌ أقل مما كان متفقا عليها يوم 29 ديسمبر 2023 وتضاف في خانة الأخطار المهنية عوض الزيادة في الأجر الثابت)، وتُفسَّر هذه الهزالة بتمكن الدولة من هزم حراك شغيلة التعليم، وبالتالي انتفى الضغط الذي سيفرض عليها الالتزام بما تضمنته اتفاقات ديسمبر 2023، حين كان حراك التعليم مشتعلا. هذا ما دفع النقابات إلى برمجة أشكال نضالية سرعان ما تم احتوائها بمحاضر اتفاق يوم 23 يناير 2024 وكذلك محضر اتفاق يوم 26 يناير2024. جدير بالذكر أن هذه المطالب ذات الأثر المالي كانت متضمَّنة في "محضر اتفاق حول حصيلة الحوار الاجتماعي مع الفرقاء الاجتماعيين بخصوص وضعية موظفي قطاع الصحة"، موقع منذ 7 أبريل 2006.

برنامج نضالي بعد فوات الأوان

لكن بعد انتظار شهر تقريبا كان رد الحكومة مخيبا للآمال: تجاهل تام لمحاضر الاتفاقات الموقعة بين الوزارة والنقابات الصحية، حيث كان واضحا أن هدف الحكومة هو ربح الوقت حتى لا تتلاقى نضالات شغيلة التعليم مع شغيلة الصحة، الشيء الذي من شأنه أن يُطلِق نضالا شاملا وسط مجمل شغيلة الوظيفة العمومية.

لقد ضيعت القيادات النقابية، بِرِهانها على الحوار القطاعي والمقاربة التشاركية، فرصة تاريخية لتلاقي شغيلة التعليم والصحة في حراك واحد، حيث انتظرت قيادات نقابات قطاع الصحة انتهاء حراك التعليم إلى ما انتهى إليه، لتبدأ برنامجها النضالي ضد تجاهل الحكومة لمحاضر الاتفاقات الموقعة مع الوزارة؛ وكان برنامجا نضاليا في سياق غير ملائم.

في هذا السياق وابتداءً من شهر فبراير 2024 خاضت نقابات الصحة سلسلة من الإضرابات عن العمل، كل نقابة على حدة، أو في إطار ما سمي بالتنسيق الميداني (إضرابات موحدة في الزمان ومتفرقة من حيث الجهة الداعية لها). ثم بعد ذلك الإعلان عن تأسيس التنسيق النقابي الوطني، مكون من ثماني نقابات. الملاحَظ في تشكيلة التنسيق هو غياب شرط النقابة الأكثر تمثيلية الذي كان يشكل أحد أوجه الصراع بين النقابات.

أُصدر أول بلاغ موحد يوم 19 أبريل 2024 يدعوا إلى إضراب عام وطني لمدة 48 ساعة يومي 24 و25 أبريل 2024 بكل المؤسسات الصحية باستثناء المستعجلات والإنعاش، وكذلك الدعوة إلى ندوة صحفية[1] بتاريخ 21 ماي 2024 بمقر النقابة الوطنية للصحافة حيث أعلن التنسيق النقابي عن سياق تأسيسه وأهدافه المتمثل في تنزيل اتفاق 29 ديسمبر 2023 والمحاضر الموقعة مع جميع النقابات نهاية شهر يناير2024 والتي تمحورت أساسا حول مطلبين رئيسيين هما:

الوضعية القانونية لمهنيي الصحة من خلال الحفاظ على صفة الموظف العمومي وتدبير المناصب المالية وأجور مهنيي الصحة من الميزانية العامة للدولة.

الشق المالي: إقرار زيادة عامة في الأجر الثابت قيمتها 1500 درهم صافية لفائدة أطر هيئة الممرضين وتقني الصحة والممرضين المساعدين والممرضين الإعداديين. وزيادة 1200 درهم صافية لفائدة مهنيي الصحة من فئة المساعدين الإداريين...

أكد التنسيق النقابي الوطني في هذه الندوة انخراطه في سياسة الدولة في القطاع، مطالبا فقط بالوفاء بالتزامات الدولة حول "تحفيز الموارد البشرية"، كمقابل لانخراط القيادات النقابية في تفعيل "التغيير الجذري للمنظومة عبر مباشرة تعديل الترسانة القانونية".

قبل الندوة الصحفية خاض التنسيق النقابي مجموعة من الأشكال النضالية أيام 24 و25 أبريل 2024 و7 و8 ماي 2024 و9 ماي 2024: وقفات احتجاجية جهوية وإقليمية موحدة في الزمان متفرقة في المكان.

بعد الندوة الصحفية برمج التنسيق النقابي أشكالا نضالية تصعيدية بدءا من إضراب ليومين في الأسبوع أيام 22 و23 ماي 2024، ثم تلته إضرابات لثلاثة أيام في الأسبوع ومقاطعة العمليات الجراحية الغير مستعجَلة والاستشارات الطبية

التتمة في الصفحة 09

حراك شغيلة الصحة 2024: تقييم

تتمة ص 08

بقلم، شادي الجبالي

المتخصصة، مقاطعة التقارير والحملات الطبية والاجتماعات مع الإدارة وكذلك مقاطعة عمليات تحصيل مداخيل فواتير الخدمات المقدمة. كان للشكل النضالي الأخير أن يكون ضاغطا ولكنه لم يطبق نظرا لكون هذه المصلحة في العديد من المؤسسات الصحية تُشغِّل موظفين/ات متعاقدين/ات وكانوا غير معنيين- ات بالإضراب، لأن الملف المطلبي للتنسيق النقابي الوطني كان أيضا غيرمعنيٍّ بهم- هن.

كما نُظِّمت وقفة وطنية أمام البرلمان بتاريخ 23 ماي 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بمشاركة تقريبا 4000 مشارك- ة من مختلف مدن المغرب، وهو عدد ضعيف مقارنة بعدد المشتغلين بالقطاع الذي يقدر بحوالي 60000 حسب معطيات 2022. يعكس هذا الضعف الكمي ضعفَ التحضير الذي اعتمد في الغالب على وسائل التواصل الاجتماعي والإلكتروني، وكذلك غياب التنسيق على مستوى عدد من الأقاليم وخصوصا بأماكن العمل.

كان من شأن الاهتمام بحراك التعليم أن يخصِّب نضال شغيلة الصحة لأشكال التقرير والنقاش التي مدَّت ذلك الحراك بزخمه الهائل؛ لقاءات نقاش وجموع عامة داخل المدارس تضم كل هيئة التدريس وأطر الدعم، وليس اجتماعات مكاتب نقابية معزولة عن قاعدتها تمْحَضُها المجالس الوطنية صلاحية التقرير في برامج النضال والحوار. كان ذلك التلاقي والنقاش في المدارس هو الذي ضَمن ذاك الحضور الكبير في المسيرات، الذي بلغ أوجه في المسيرة التاريخية في 7 نوفمبر 2023.

من الملاحظات كذلك المسجلة في الوقفة هو غياب شعارات موحدة تعكس وحدة التنسيق النقابي وكذلك ظهور مجموعات متناثرة على جنبات الطريق مما زاد من تقزيم شكل الوقفة الاحتجاجية وأضعف حماسَ الشغيلة.

بعد الوقفة الاحتجاجية صعَّد التنسيق النقابي خطواته بإعلان برنامج نضالي يمتد على خمسة أسابيع يتضمن ثلاث أيام في الأسبوع 28 و29 و30 ماي 2024، ثم 4 و5 و6 يونيو، ثم 11 و12 و13 يونيو، وأخيرا 25 و26 و27 يونيو، مصحوبة بوقفات إقليمية وجهوية وبمقاطعة العمليات الجراحية الغير مستعجلة والاستشارات الطبية المتخصصة ومقاطعة التقارير والحملات الطبية والاجتماعات مع الإدارة، وكذلك مقاطعة عمليات تحصيل مداخيل فواتير الخدمات المقدمة والدعوة لمسيرة وطنية.

بتاريخ 10 يوليوز 2024 نفذ التنسيق النقابي المسيرة الوطنية المبرمجة وجوبهت بالقمع الشديد باستخدام الهراوات وقاذفات المياه وخلفت عددا من المعتقلين قُدر بـ 28 معتقلا أُطلِق سراحهم في وقت متأخر من الليل ومتابعتهم في حالة سراح.

محضر اتفاق لإنهاء النضال والعودة إلى مسار الحوار والمقاربة التشاركية

مباشرة بعد قمع المسيرة الاحتجاجية أصدر التنسيق النقابي بيان رقم 9 يدين القمع واعتقال المناضلين يدعو من خلاله إلى إضراب وطني خمسة أيام في الأسبوع ابتداءً من الجمعة 12 يوليوز2024 وأيام 15 و16 و17 و18 و19 يوليوز 2024 و22 و23 و24 و25 و26 يوليوز 2024 مصحوبة بوقفات إقليمية وجهوية، وهو ما يعني إضرابا مفتوحا في المصالح التي لا تشتغل بنظام الحراسة، لكنه إضراب لم توفَّر له شروط نجاحه، خصوصا الجموع العامة التي تضم كل الشغيلة، وكانت بذلك أشبه بإعلان إضراب قبل الغرق مجددا في جولات الحوار.

وفعلا، بتاريخ 12 يوليوز 2024 وجه وزير الصحة دعوة للتنسيق النقابي لمناقشة مستجدات الحوار الاجتماعي، استجاب لها بسرعة التنسيق النقابي، الذي حضرته كل مكوناته باستثناء قيادة الجامعة الوطنية للصحة- الاتحاد المغربي للشغل، التي رفضت الحضور بمبرر أن الاجتماع يجب أن يكون مع وفد حكومي وليس مع وزير الصحة حتى وإن كان بتكليف من رئاسة الحكومة. وهو محض مبرر شكلي، إذ لم ترفض قيادة تلك النقابة الإطار العام لسياسة الدولة الذي تتفاوض عليه باقي القيادات النقابية.

أصدرت النقابات السبع الحاضرة في الاجتماع بلاغا تفصيليا حول مضمونه بتاريخ 14 يوليوز 2024[2]، وظل التنسيق النقابي متشبثا بالبرنامج النضالي إلى حدود يوم 23 يوليوز 2024 تاريخ ثاني اجتماع للتنسيق النقابي مع وزير الصحة بتكليف من رئيس الحكومة من أجل تبليغ التنسيق النقابي جواب الحكومة حيث جرت عملية التوقيع على الاتفاق القطاعي وتعليق البرنامج النضالي. تجدر الإشارة أن الاتفاق القطاعي وُقِّع من طرف قيادات ست نقابات بعد انسحاب النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام وأصدرت بيانا في الموضوع.

لقد أثبت عدم انخراط قيادات نقابات القطاع إلى جانب شغيلة التعليم في حراك عام ضد تفكيك الوظيفة العمومية، وتفضيلها الجلوس إلى طاولة الحوار مع الوزارة، وانتظار هزيمة حراك التعليم لإعلان برنامج نضالي، ثم الالتحاق مرة أخرى بطاولة الحوار وتوقيع المحضرالنهائي، وانخراطها في جلسات ولجان "الشروع في تنفيذ بنود الاتفاق القطاعي"، أن القيادات النقابية إنما تستعمل البرامج النضالية بشكل متحكَّم فيه من أعلى من أجل مناوشة الدولة قصدَ استئناف الحوار، مؤكدة ما أعلنته شقيقاتها في قطاع التعليم من أن "الإضراب أبغض الحلال" تلجأ إليه مرغَمة عندما تُغلق الدولة باب الحوار.

ملاحظات سريعة لابد منها

في الملف المطلبي نلاحظ غياب مطلب مجانية وجودة الخدمات الصحية، هذا المطلب هو الضامن لمكاسب الوظيفة العمومية وأساس الحفاظ على علاقات الشغل/ التوظيف القارة بدل رفع شعار فارغ مثل "الحفاظ على صفة الموظف العمومي".

غياب مطالب تخص العاملين- ات في القطاع الخاص وعدم إشراكهم- هن في البرنامج النضالي

تغييب مطالب شغيلة التعاقد، الشيء الذي جعلهم- هن خارج البرنامج النضالي وبالتالي أحد أسباب عدم نجاح عدد من البرامج النضالية (تحصيل الفواتير في عدد من المؤسسات).

غياب تجمعات بالمؤسسات الصحية تسمح بالنقاش الحر والتقرير في البرامج النضالية والملف المطلبي.

غياب جسور التنسيق مع باقي القطاعات خصوصا داخل الوظيفة العمومية والاستفادة من تجربة شغيلة التعليم.

التركيز على نقاش المطالب ذات الأثر المالي وغياب نقاش حول مسلسل الهجوم على الوظيفة العمومية. يعتقد شغيلة الصحة أن التوقيع على محضر الاتفاق بما يتضمنه من فتات مالي أنهى أمر النضال، ويجب التركيز فقط على تنزيل محاضر الاتفاق في شقه المالي (السنوات الاعتبارية، التعويض عن البرامج الصحية، التعويضات عن الحراسة و الالزامية...)، لكن الزيادات في الأجور كانت أقل مما طالب بها التنسيق النقابي الوطني (1500 درهم)، كما أن كل تلك التعويضات تبتلعها الزيادات الصاروخية في الأسعار والمزيد من خوصصة الخدمات العمومية (التعليم والصحة)، وبالتالي لن يحدث أي أثر في تحسين القدرة الشرائية. وهنا المطلب الجدير بالدفاع عنه هو السلم المتحرك للأجور وزيادة في الأجور بما يتناسب مع ارتفاع الأسعار.

الهجوم مستمر على جبهات عديدة: قانون

التتمة في الصفحة 10

تتمة ص 09

حراك شغيلة الصحة 2024: تقييم

بقلم، شادي الجبالي

الإضراب، التقاعد... وجب تحفيز النقاش في قواعد الشغيلة سواء التعليم أو الصحة وباقي الشغيلة حول خطورة هذه القوانين، والانخراط في كل المبادرات النضالية الداعية للتصدي لقانون الإضراب والهجوم على التقاعد، والانخراط فيها مثل الجبهة المغربية ضد قانوني الاضراب و التقاعد، أو تأسيس مبادرات أخرى سواء على المستوى الوطني أو المحلي.

لنستعد للقادم من النضالات

ستفتح الترسانة التشريعية الجديدة باب جهنم الاستغلال على شغيلة القطاع، تماما كما هو شأن النظام الأساسي الجديد بقطاع التعليم، ومجمل الهجوم على تشريعات الشغل في الوظيفة العمومية، بما يجعلها مطابقة لجحيم الاستغلال القائم في القطاع الخاص: الأجر مقابل الاستحقاق (تخفيض نسبة الأجر الثابت، ورفع نسبة الأجر المتغير المرتبط بالأداء الفردي) والترقية مقابل المردودية (حوافز فردية غير معمَّمة وغير دائمة مرتبطة بحجم العمل المؤدى)... إلخ، كما أن قانون الشغل بالقطاع الخاص (مدونة الشغل) تخضع حاليا لمراجعة بما يجعلها أكثرمرونة.

وفي نفس الوقت تستمر سياسة الدولة القائمة على تسليع القطاع وربط خدمات العلاج بالأداء المالي (المباشر أو عبر صدقات التغطية الصحية المعمَّمة)، في الوقت الذي تنتشر فيه مصحات القطاع الخاص كالسرطان مستفيدة من شتى صنوف الدعم.

سيطلق هذا موجات نضال، علينا العمل على استنتاج دروس ما فات كي نخصب به القادم من جولاته. لقد مر وقت طويل كانت فيه شغيلة كل قطاع، تناضل من أجل مصالحها المهنية حصرا، دون الاهتمام بما يجري في القطاعات الأخرى، ودون الاكتراث بتدمير الخدمات العمومية وضرب مجانيتها. علينا الإعداد لجولات نضال يلتقي فيها كل ضحايا سياسات الدولة سواء تعلق الأمر بالشغيلة (في القطاع العمومي والخصوصي على السواء)، أو بفئات الشعب الأخرى المعنية بالخدمات العمومية والمجانية، في اتجاه إضراب عام عمالي وشعبي يستهدف مجمل السياسات النيوليبرالية المدمرة للخدمات العمومية ولتشريعات الشغل وللبيئة.

****

[1]– البلاغ الصحفي للتنسيق النقابي

[2] انظر نص جريدة المناضلة بتاريخ 26 يوليوز 2024 الاتفاق بين الحكومة و التنسيق التقابي الوطني الصحة : استسلام ناجز

بيان تضامن مع شغيلة المناولة "طوب فوراج" لدى مجموعة مناجم – مدى

النادي العمالي للتوعية والتضامن جمعية اطاك المغرب – مجموعة انزكان

يستمر منذ 15 يوليو 2024 احتجاج شغيلة المقاولة من باطن طوب فوراج، لدى مجموعة مناجم للشركة القابضة "مدى"، عملاق استغلال المناجم بالمغرب. فقد حرم العمال الـ 254 ببوازار (تازناخت) والـ 70 في منجم الدرع الأصفر وكدية عائشة(مراكش) من الأجور ومن التغطية الصحية ومن مكسب ترفيه أبنائهم، فضلا عن حقوق مهضومة أصلا مثل منحة الأقدمية.

هذه الحالة شهادة إدانة لما يتعرض له عمال المغرب وعاملاته من استغلال مكثف بواسطة المناولة وصنوف أخرى من هشاشة التشغيل. وطبعا تحت أنظار الدولة التي هيأت هي ذاتها لهذا القهر بسن مختلف القوانين الميسرة لفرضه على الشغيلة.

أكدت معركة شغيلة طوب فوراج، المناولة التي ليست سوى وسيلة غير مباشرة تستعملها مجموعة مناجم، أن رفع الارباح إلى أرفع مستوى يمر عبر تشديد استغلال اليد العاملة، وفرض واقع البؤس والمعاناة متعددة الأوجه على الأسر العمالية. وأكدت أيضا أن لا ناظر بعين رحمة إلى العمال، وأن لا منقذ غير كفاحهم الموحد، وتضامن أشقائهم في الكدح بعامة قطاع المناجم، وبمجمل فروع العمل والانتاج بالقطاعين الخاص والعام.

أكدت هذه المعركة ايضا الحاجة الملحة إلى حركة نضال شعبي موازية للحركة العمالية، تدافع عن حق البشر في حياة في بيئة سليمة، لا سيما وأن الاستخراج المنجمي، فضلا عن سحقه للشغيلة، يضر المحيط البيئي بالتلويث والتدمير.

ليس ما يكابده شغيلة طوب فوراج غير مثال عن وضع عام من القهر والسحق الطبقيين، ضحيتها الطبقة العاملة في أماكن العمل، وفي مجمل الحياة الاجتماعية، حيث تعرضت خدمتا التعليم والصحة العموميتين لتخريب ممنهج تمهيدا لطريق رأس المال الذي لا يكبح جماح جريه الى الربح كابح.

إن جمعيتي النادي العمالي للتوعية و التضامن وأطاك المغرب- مجموعة انزكان إذ تحييان عاليا شغيلة طوب فوراج على كفاحيتهم وصمودهم، تدينان همجية الاستغلال المفروض على شغيلة المناجم بالمغرب، وتناديان إلى توحيد النضالات العمالية، تجاوزا للحدود الوهمية بين المنظمات النقابية، بقصد بلوغ المقدرة اللازمة لصد تعديات خطيرة تلوح نذرها فيما تهيؤه دولة رأس المال من مشروع قانون لمنع فعلي للإضراب العمالي ، وإلغاء ما تبقى من مكاسب التقاعد، وفرض مزيد من هشاشة أوضاع الأجراء بتعديل مدونة الشغل طبقا لرغبات أرباب العمل.

وتدعو الجمعيتان قوى النضال العمالي والشعبي لمضاعفة جهود بناء المنظمات، وتوحيد النضالات، لبناء ميزان قوى كفيل بتأمين الحق في عمل وحياة لائقين، من خلال بناء بديل مجتمعي يضع الثروة والسلطة في يد الشعب، وبتأميم ثروات الأمة وبمقدمتها القطاع المنجمي، وتسيير الاقتصاد والمجتمع بسبل ديمقراطية.

8سبتمبر 2024

بني تجيت: بلدة فقيرة تقبع على كنز منجمي

تقديم موقع جريدة المناضل- ة

شهدت بلدة بني تجيت، التابعة لإقليم فكّيك، ما وصفته جرائد محلية بـ"ثورة العمال" ضد الشركات المستغلة لمناجم البلدة. قام العمال الصناع والعمال المنجميون المحرومون من كل الحقوق باحتلال عدة مناجم وتسييرها بشكل ذاتي، على خلفية تقليص الشركة المسؤولة عن المناجم لعدد العمال واستشهاد عامل منجمي. لإلقاء الضوء على حقيقة ما وقع أجرى موقع جريدة المناضل- ة حوارا مع أحد مناضلي البلدة. هذا نصه:

*** هل يمكن أن تقدم نبذة عن منطقة بني تدجيت؟ الموقع، عدد السكان، الأنشطة الاقتصادية، المرافق الاجتماعية (مستشفى، مدارس، جامعة)... إلخ؟**

بني تجيت جماعة قروية تقع في شرق المغرب وفي أفقر أقاليمه، إقليم فكّيك المحادي للحدود مع الجزائر. وإن كانت هذه البلدة تابعة إداريا للجهة الشرقية، فهي أقرب لمنطقة تافيلات، وقد كانت تابعة في ما مضى لهذه الجهة قبل أن يتعسف عليها التقسيم الإداري ويلحقها بالشرق رغم أنها امتداد جغرافي واضح لسلاسل الأطلس ومنطقة تافيلات.

يبعد المستشفى الجهوي بالراشدية عن ساكنة بني تجيت بـ 200 كلم، لذلك يضطر مرضى هذه البلدة لقطع مسافة 500 كلم نحو المستشفى الجهوي بمدينة وجدة. وقِس على ذلك بقية المرافق والإدارات.

يعيش ببني تجيت ما يزيد عن 16000 نسمة حسب إحصاء 2014، لكن العقد الأخير شهد ارتفاعا ملحوظا بوضوح في معدل الهجرة.

تضم بني تجيت قيادة ودائرة ومركزا للدرك وثلاث مدارس ابتدائية وثانويتين إعداديتين وثانوية تأهيلية واحدة، بها مركز صحي يفتقر إلى أبسط الأجهزة والأدوية الضرورية، في غالب الأحيان لا يوجد به طبيب كباقي المراكز الصحية بالإقليم، ويقتصر دوره في الغالب على منح ورقة لربط المريض بمستشفى آخر، ولا توجد سوى سيارة إسعاف واحدة لنقل المرضى وأخرى للفريق الطبي، إحداهما اقتنتها الجماعة والأخرى ساهم بها أحد المحسنين، أما وزارة الصحة فلم تزوِّد البلدة بأي سيارة إسعاف. وتضم الجماعة إضافة للمركز عددا من القصور توجد بها مدارس، ولا توجد بها مراكز صحية في الغالب.

رغم أن الجماعة تعرف نشاطا فلاحيا جيدا من طرف الفلاحين الصغار الذين يوفرون نسبة مهمة من الاستهلاك المحلي، ورغم وجود بعض المشاريع الفلاحية الضخمة والصاعدة، إذ لا تزال في بداياتها، فإن النشاط الرئيسي لاقتصاد هذه الجماعة ومحيطها من الجماعات المجاورة هو العمل المنجمي الذي يقوم على استخراج المعادن من باطن الأرض وبيعها في الأسواق البيضاء حينا والسوداء أحيانا. لذلك، ومنذ 1961 خصصت الدولة لهذه المنطقة التي يطلق عليها "المنطقة المنجمية لتافيلات وفكّيك"، التي تتكون من ستة أقاليم بينها إقليم فكّيك، قانونا خاصا لتنظيم هذا القطاع جرى تعديله مؤخرا سنة 2015، وتتميمه ببعض المراسيم، وأنشأت الدولة أيضا إدارة تعنى بتطبيق هذا القانون وتنظيم القطاع وتأطير المنجميين وتنميتهم وتنمية المنطقة. يطلق على هذه الإدارة "وكالة البيع والتنمية للمنطقة المنجمية بتافيلالت وفكّيك" وتُعرف اختصارا بـ"كاديطاف". غير أن هذه الوكالة لا تقوم بالمهام التي ينيطها بها هذا القانون، وقد تملصت من جميع مهامها وأصبحت مكاتبها شبه فارغة. وهذا موضوع طويل يحتاج تفصيلا أكثر.

*** ما المناجم الموجودة في المنطقة؟**

توجد مناجم بني تجيت بشكل أساسي بجبل بوظهر وجبل بوعروس، وتُستخرج منها معادن الرصاص والزنك والباريت والكاربون... إضافة لمعادن أخرى لا توجد بنفس كميات المعادن المذكورة والتي توجد بهذه الجبال بوفرة كبيرة.

*** من الذي يستغل هذه المناجم: شركات أم أشخاص؟**

تُستغل هذه المناجم من طرف أشخاص ذاتيين ومن طرف الشركات حتى يومنا، إذ إن القانون المنجمي الجديد الصادر سنة 2015 لتعديل القانون القديم قد حرم العمال والصناع المنجميين من الحصول على رخص للإستغلال كأشخاص ذاتيين، وحصر هذا الحق على الأشخاص الاعتباريين من شركات ومقاولات وتعاونيات... وأمام احتجاجات متفرقة يومئذ بالمناطق المنجمية، تم عقد لقاء مع وزارة الطاقة والمعادن تمخض عنه الاتفاق على استمرار الاستغلال المنجمي من طرف الأشخاص الذاتيين لمدة خمسة عشر سنة أخرى، أي إلى غاية 2030 حيث وجب على جميع الأشخاص الذاتيين تسوية وضعيتهم قبل انتهاء هذه المهلة، التي يُنتظر أن تكون نهايتها بداية للاستغلال المنجمي غير التقليدي من طرف شركات عملاقة تتحين الفرصة للانقضاض على الجبل بمجرد إزاحة العمال والصناع المنجميين التقليديين لتخلو لهم حلبة الاستغلال... بحيث إن استغلال الأشخاص الذاتيين وارتباطهم بمناجمهم يُعد عائقا أمام الدولة يحول بينها وبين تفويت هذه المناجم للخواص، الذين يتحينون فرصة الاستئثار بها.

في الآونة الأخيرة، وبحكم أن الدولة لم تلتزم بتعهداتها السابقة، فقد بدأت فعلا في استقطاب شركات تديرها شخصيات نافذة، فحرمت عشرات العائلات من حُفَرِها المنجمية بجبل بوعروس، هذه الحُفر التي تعتبر مصدر رزقها الوحيد فقامت بتفويت الجبل بأكمله لإحدى الشركات، اسمها [1]Taltid mining company]، وذلك ما أنتج، فجأة، جيوشا من العاطلين المشردين الذين وجدوا أنفسهم بين عشية وضحاها بلا عمل... هذه الشركة سيطرت كذلك على جبل منجمي آخر يسمى جبل سكنديس يوجد بجماعة تالسنت المحاذية لجماعة بني تجيت، فشردت الشركة هناك أيضا عشرات العمال.

فصلت "نقابة العمال الصناع والعمال المنجميين- منطقة كاديطاف- الاتحاد المغربي للشغل" فرع بني تجيت، هذا الوضع في بيان لها كالتالي: "الوضع المتأزم والكارثي الذي يعيشه الاستغلال المنجمي التقليدي بمنطقة كاديطاف عموما وبني تجيت خصوصا، نتيجة تخلي مركزية الشراء والتنمية المعدنية لتافيلالت وفكّيك عن أدوارها... حيث أصبحت تُضيق الخناق على الصناع المنجميين عبر الرفع من نسبة الاقتطاعات وغلق باب الرخص الجديدة للاستغلال المنجمي التقليدي وفي المقابل السماح للشركات ذات الرساميل الكبرى للاستثمار... ما انعكس سلبا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي لسكان المنطقة والعمال والصناع المنجميين على وجه الخصوص، حيث أصبحت العطالة تعم في أوساط العمال والصناع المنجميين الذين يُعتبر القطاع المنجمي مصدر قُوتهم، بالإضافة إلى راتفاع تكاليف الإنتاج وضعف المردودية..."[2].

*** عرف أحد مناجم المنطقة (جبل بوظهر)، ما أطلقت عليه الصحافة وهيئات حقوقية ونقابية "انفلاتا أمنيا"... ما الذي وقع بالضبط؟**

اجتمع ضحايا هذا الافتراس ببلدة بني تجيت مرارا، وجسدوا وقفات احتجاجية وخاضوا حوارات لم تأتِ بأية حلول لوضعية العمال... وفي

التتمة في الصفحة 12

بني تجيت: بلدة فقيرة تقبع على كنز منجمي

تتمة ص 11

خضم هذا الوضع، وبتاريخ 19 يناير 2024[3]، سقط أحد العمال المنجميين الأجراء شهيدا بأحد مناجم جبل بوظهر تستغله ست عائلات منضوية في تعاونية تحمل اسم تعاونية البركة، تأسست بدعم من الكاديطاف في 21 نوفمبر 2002، معروفة بالتهرب الضريبي واستغلال أجيال من العمال لسنوات طويلة جدا دون تصريح في صناديق التقاعد ودون تأمين صحي ودون أبسط الحقوق الشغلية التي ينص عليها قانون الشغل.

بالنسبة لتعاونية البركة هي التعاونية التي يشتغل بها مالكو منجم الوسط حيث استشهد العامل، وبالفعل هي تتلقى دعما من كاديطاف و تخصها بمصهرة خاصة لإعداد الزنك و تمكنها من كمية كبيرة من المتفجرات تصل إلى قنطار و نصف شهريا مقابل 20 كيلوغرام شهريا لبقية الصناع... و بفضل ذلك تراوحت الأرباح بهذا المنجم بين مليار ومليار و نصف شهريا، و لا تزال كاديطاف تغدقه بالدعم والمساعدات و تدعي أنهم صناع منجميون صغار و تقليديون.

بالنسبة لشركة بروشيم التي أوكلت لها كاديطاف مهمة التسويق فقد انسحبت هي الأخرى منذ زمن وبقي السوق المنجمي والصانع المنجمي لقمة سائغة لسماسرة القطاع من التجار الذين يشترون المنتوج بمبالغ زهيدة ويقومون بنقله نحو الدار البيضاء بتواطؤ كاديطاف التي تمكنهم من وثيقة السماح بالمرور والتي يضمنونها نسبا غير صحيحة في الغالب من حيث الكمية و التحاليل... وذلك لتجنب نسبة الاقتطاع القانونية المخصصة للتنمية المحلية...

في سياق جائحة كورونا سنة 2020، قامت الشركة المسؤولة عن المناجم بتقليص عدد العمال، بسبب إجبارها على تسجيل كافة المشتغلين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ومنحت تعويضات هزيلة للعمال الذين طردتهم (ومنهم من اشتغل في الشركة لحوالي 20 سنة)، لا تتجاوز في أفضل الأحوال، 10 آلاف درهم. بعدما تخلص المشغلون من العمال القدامى بهذه الطريقة شغلوا عمالا جددا ألزموهم بالتوقيع بشكل قَبْلي على التزام يتعهدون فيه بالتنازل عن جميع حقوقهم للشركة.

تفاقم غضب العمال بسبب تنكر الشركة المشغِّلة لهذا العامل الشهيد، وحرمان عائلته من التعويض بذريعة أنه كان يشتغل في منجم عشوائي. رفضت عائلة الشهيد السكوت عن حقها والتحقت بالعمال المطرودين، الذين تضخم عددهم ليصل إلى 150.

وفي خضم هذا الغليان، وبسبب غياب دور المناضل في تأطير العمال وتوجيه غضبهم وجهة صحيحة... قام هؤلاء العمال بالاستحواذ على منجم هذه الشركة وخربوا بعض آلياتها وأعلنوا التمرد فسيطروا على المنجم الذي توفي فيه العامل وبدأوا بالاشتغال فيه، وتوافد للاشتغال فيه عشرات العمال القادمين من القرى المجاورة. وحسب مصادر صحفية بلغ عدد العمال حوالي 700 شخص، ليقوموا بعدها بالاستيلاء على مناجم جديدة في المنطقة، كانت تستغلها الشركة، بسبب عدم توفر الأخيرة على أي رخصة استغلال[4].

في هذا الصيف استولى العمال على منجم آخر، يمتلك رخصة عكس الأول، بسبب توقيف الشركة المستغِلة له لتعاملاته مع العمال، ما حرمهم من بيع معدني الزنك والرصاص المستخرجين من المناجم التي يستغلونها[5].

* كيف يدبر العمال تسيير المناجم التي قاموا بالاستيلاء عليها؟

المنجم الذي سيطر عليه العمال هو منجم ضخم جدا والأشغال به لا تتوقف 24 ساعة على 24. ليست هناك طريقة معينة لاقتسام المنتوج، لأن كل شخص أو كل مجموعة مكونة من شخصين أو ثلاث تشتغل لحسابها وتبيع ما أنتجته وتقتسم العائدات... ويبيعون المنتوج لتجار المعادن محليا، هؤلاء يجمعون كميات كبيرة ويأخذونها للدار البيضاء... الأصل في القانون المنجمي هو أن "تحتكر وكالة كاديطاف عملية التسويق"، لكن بعد تملص هذه الوكالة ظهر عدة تجار يشترون المنتوج بأثمنة منخفضة ويعيدون بيعه.

ينتظم عدد هائل من العمال على شكل أفواج تدخل وأخرى تخرج، فلا يكون فارغا نهائيا، لذلك لا يحتاجون حراسة... ليس هناك مشاكل من حيث العمل بحكم وفرة المعادن، إلا أنه بلغني أنه ليلة أمس [06 سبتمبر 2024] اختنق عدد من العمال بسبب الغار الصادر عن بعض أدوات الحفر... لكن جرى تدارك الأمر وإخراج العمال من طرف زملائهم، ولم تسجل أي حالة خطيرة. كما كانت هناك محاولة أخرى للاستيلاء على منجم آخر تشتغل به شركة أخرى، لكن المحاولة

التتمة في الصفحة 13

بني تجيت: بلدة فقيرة تقبع على كنز منجمي

تتمة ص 12

لم تتكلل بالنجاح.

*** ماذا كان رد فعل السلطة ومالكي المناجم؟**

حاولت السلطة في البداية التدخل لتهدئة الأوضاع، وطالبت العمال بالانسحاب من المناجم التي تستغلها الشركة. وعد العمال السلطات، بالانسحاب في حال إظهار رخص استغلال المناجم من قبل الشركة، وهو ما لم تستطع السلطات تنفيذه، بسبب غياب الرخص. أفاد موقع "بناصا"، بناء على مصادر صحفية، أن جواب العمال كان كالتالي: "الشركة ظلت تشتغل في "الفوضى" لـ 62 سنة، وبالتالي فإنهم سيشتغلون هم أيضا بشكل عشوائي وبدون رخص"[6].

بعد ذلك خاضت عدة مطاردات ضد العمال دون أن تتمكن من إعادة المياه لمجاريها، فلجأت رفقة مالكي المنجم (والذين تبين أنهم لا يملكون أي وثيقة تثبت ملكيتهم للمنجم عدا أعراف البلدة) إلى مصادرة المنتوج المعدني وتحرير محاضر في حق كل من ضبط عنه شراؤه باعتبار ذلك اتجارا في المسروق حسب محاضرهم.

بعد أيام قليلة من الاستغلال بهذا المنجم، لجأ مالكو المنجم لطرق أبواب المقدس في المخيال الشعبي الأمازيغي المشترك معتمدين على تفشي الجهل والخرافة... فأحضروا قرابين قاموا بذبحها في المنجم وطلي جدرانه بدمائها... صاحَب هذه العملية ما يطلق عليه في ثقافتنا الشعبية "إلقاء العار" على العمال لكي لا يعودوا للعمل بهذا المنجم رضوخا وخوفا من القوة الخفية والهائلة لـ"العار"، والتي ستصير لعنة تصيب كل من يخالف هذا العار ويدخل المنجم... صاحَب ذلك نشر روايات لأحداث وهمية تكفل تكرارها بجعل البسطاء يصدقونها وينسحبون من هذا المنجم منهيين تمردهم بهذه الطريقة العجيبة !!

لكن، ولأن تمرد العمال في الحقيقة كان نتاجا لما أقدمت عليه الدولة والشركات من تشريد وحرمان للعمال المنجميين بالدرجة الأولى ولم يكن مجرد رغبة انتقامية عابرة، ولأن تأثير الخرافة عابرٌ بدوره، فإنه لم يمر أسبوع واحد حتى عاد العمال من جديد متوجهين هذه المرة إلى المنسق المحلي للشركة التي قلنا أعلاه إنها استحوذت على جبلي بوعروس وسكنديس المنجميين، فخيروه بين العدول عن استغلال جبل بوعروس وإعادة حُفرهم التي تعد مصدر قُوتِهم وبين ترك منجمه بجبل بوظهر للعمال الذين حرمهم من حفرهم بجبل بوعروس... بعد مفاوضات طويلة جدا بين العمال والشركة لم يُتوَصَّل إلى اتفاق يرضي الجانبين، استمر العمال في تمردهم فسيطروا على منجم منسق الشركة والعشرات منهم يشتغلون فيه لحد الآن... بينما لا تزال القوات العمومية تتوافد لبني تجيت دون أن تستطيع إيقافهم.

*** ماذا كان موقف الهيئات الحقوقية والنقابية من تلك الأحداث؟**

تضامنت نقابة الصناع والعمال المنجميين منطقة كاديطاف – بني تجيت، التابعة للاتحاد المغربي للشغل وفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ببني تجيت مع أصحاب الشركات ولم ينطقوا بكلمة واحدة حول حقوق العمال أو حق آخر شهيد سقط بالمنجم، وأفاضت دماؤه الكأس وأشعلت غضب العمال...

هذا ما ورد في بيان الفرع المحلي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان: "نتابع بقلق واستغراب شديدين، ما وصلت إليه البلدة من انفلات أمني بمناجم جبل بوضهر "الوسط"، مضيفا أنه "تم الاعتداء على الممتلكات الخاصة، وسرقة منتوج الرصاص والزنك وتخريب المعدات والآليات وسرقتها"، وحمل المسؤولية لـ"السلطة المحلية والإقليمية والوطنية على هذا الانفلات الأمني الذي تعرفه بعض مناجم جبل بوضهر، والذي يلحق أضرارا بممتلكات الأفراد"، وليس هناك أي موقف من المكتب المركزي للجمعية لحدود اللحظة.

وفي حين فسرت نقابة الصناع والعمال المنجميين منطقة كاديطاف- بني تجيت، التابعة للاتحاد المغربي للشغل، أحداث احتلال العمال للمنجم بـ"الضغوط الاقتصادية التي تعاني منها المنطقة نتيجة انتشار البطالة في صفوف شبابها وغياب أي استراتيجية تنموية حقيقية من طرف المسؤولين محليا وإقليميا ووطنيا"، إلا أنها اعتبرت احتلال العمال للمنجم "غير مبرَّر بأي حال من الأحوال، ولا يمكن قبوله"، مبرزةً أن "سرقة الممتلكات العامة أو الخاصة، تعد جريمة يعاقب عليها القانون وتضر بالمجتمع ككل"، داعية السلطات إلى "التدخل الفوري واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان حماية ممتلكات أصحاب المنجم، وحقوق العمال والعاملات".

*** هل من مقترحات لتنمية المنطقة؟**

بشكل عام يكفي تطبيق القانون المنجمي (على علاته) وإلزام وكالة كاديطاف بالقيام بأدوارها التي تملصت منها: التسويق والتأطير والتنمية... ويمكن التنبيه لما يلي:

– فتح مجال رخص الاستغلال المنجمي أمام الجميع؛

– إلزام الشركات وجميع الأشخاص الاعتباريين بجبر الضرر الذي سببوه للعمال طيلة سنوات من الاستغلال وإلزامهم بتمتيع العمال والعاملات بكافة الحقوق؛

– لن يتحقق ذلك دون آليات رقابية فعالة ونظام محاسبة صارم يحاسب الفاسدين وجميع المتورطين في الفساد بمختلف أنواعه، وعلى رأسها تهريب ثروة مناجم بني تجيت للسوق السوداء؛

– إنشاء معهد منجمي ببلدة بني تجيت لتكوين شباب المنطقة تكوينا يتناسب مع مؤهلات منطقتهم؛

– بناء مصانع لتهيئة وإعداد الرصاص والزنك محليا، بدل استخراجها ونقلها للدار البيضاء أو تصديرها للخارج.

****

[1] – شركة ذات مسؤولية محدودة، برأسمال قدره 100 ألف درهم، عنوانها: شارع بوعنان شارع رقم 05 بني تجيت – بوعرفة (م)، https:// www.charika.ma/societe-taltid-mining-company-1116884.

[2] – 31 غشت 2024، https://web. facebook.com/photo?fbid=499513562787530&set=pcb.499513636120856&locale=ar_AR.

[3] -حسب صفحة فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان فرع بني تجيت: "استشهاد عامل (آخر في شهر غشت 2024) وقت الظهيرة بمنجم بجبل تابوضهرت بني تدجيت ينظاف لقائمة شهداء لقمة العيش". https://web.facebook. com/share/p/2sL1KUTzgNRxXujY/.

[4] – 24 غشت 2024، https://banassa. info/ثورة-عمّال-ضد-الشّركات-بلدة-بني-تجيت-ت/.

[5] – نفس المرجع.

[6] – نفس المرجع.

موتى حرارة بني ملال: شجرة تخفي غابة احترار المناخ وتقشف دولة

بقلم، الولي العتابي

بتاريـخ 24 يوليو 2024 شهدت بني ملال (أسفل سلسلة جبال الأطلس الكبير) فاجعة وفاة 21 شخصا بسبب "موجة حر غير مسبوقة". ليست هذه هي المرة الأولى التي تنتج وفياتٌ عن كوارث طبيعية، فقد سبقتها فيضانات 2014 وحرائق العرائش سنة 2022. لكشف حقيقة ما جرى قمنا باستقصاء في صفوف عائلات الضحايا.

تراوحت درجات الحرارة في المدينة أيام الوفاة ما بين 45 و47 درجة وهي درجات سبق أن جرى تسجيلها من قبل، ويحكى أن هناك وفيات بسبب الحرارة في السنوات الماضية.

توفي 21 شخصا تقريبا منهم رجال ونساء وأطفال بالمستشفى الجهوي بني ملال، أغلبهم كان يعاني من أمراض مزمنة، ومعظمهم من الأطفال والكهول الذين يعانون من الأمراض المزمنة كالربو والحساسية وداء السكري.

سُجلَّت 4 حالات وفاة خارج المستشفى و17 حالات داخله. وأفاد المستجوَبون أن تأخر حضور سيارات الإسعاف في الأوقات المناسبة، وظروف المستشفى الكارثية وغياب العناية اللازمة في قسم المستعجلات مما أخَّر تقديم الاسعفات الأولية في الوقت الملائم، هو الذي فاقم الكارثة وأودى إلى الوفيات. صرح أحد المستجوبين حول خدمات الإسعاف: "باستثناء بعض الحالات النادرة، فإن عمل سيارات الإسعاف لا يرقى ولا يمثل الاسم الذي تحمله هذه الخدمة".

فتحت المديرية الجهوية للصحة تحقيقا في الموضوع، وحمَّل السيد كمال الينصلي المدير الجهوي للوزارة بجهة بني ملال خنيفرة مسؤولية تلك الوفيات لـ"موجة الحر، والحالة الصحية للمتوفين بسبب تقدمهم في السن وأمراضهم المزمنة"، وناشد المواطنين "لاتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدي لهذه الإصابات التي تسببها موجة الحر"[i]... هكذا تُخلى مسؤولية الدولة وتحمَّل للطبيعة وللضحايا.

أفاد أحد الذين استجوبناهم بما يؤكد ما قيل أعلاه: "ردة فعل السلطات المحلية والإقليمية رد فعل طبيعي وذلك بغية تجنب مثل هذه الأحداث في المستقبل، وتم الإبلاغ عن فتح تحقيق لمعرفة ملابسات الواقعة، وكما عهدنا فكلَّما قيل بفتح تحقيق في واقعة ما نعتبر أن الملف أُقبِر ووُضع في خزانة النسيان".

وعلى غرار ما جرى إثر زلازل الحوز العام الماضي، فإن الدولة تدخلت بَعديا، لرفع الحرج والتنصل من المسؤولية، إذ صرح المدير الجهوي بأنه جرى "تأسيس خلية تنسيق وتتبع وتعبئة جل

موظفي قطاع الصحة بما فيها أطباء وممرضون وسائق سيارات الإسعاف وتقنيون، ووفرت نظام ديمومة في جميع المستشفيات". تُحدَث لجان وتُفتَح تحقيقات، لكن لا حديث عن حالة المستشفيات والمستعجلات أثناء وقوع الكارثة. وهو ما فصله بيان صادر عن فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان: "الاكتظاظ الملحوظ بقسم المستعجلات التابع للمركز الاستشفائي حيث تنتفي كل شروط احترام الكرامة الإنسانية نتيجة النقص الحاد في الموارد البشرية، وضعف التجهيزات الطبية وقلة الأَسِرَّة وعدم توفير مكيفات الهواء، بالإضافة إلى الخصاص الحاد في الأطقم الطبية والتمريضية، وغياب الأدوية، بما فيها الأدوية الخاصة بالأمراض التنفسية "[ii]. وهو ما أكدته مصادر طبية لموقع صحفي: "مستعجلات المركز الاستشفائي الجهوي لم تكن مزودة بمكيفات هوائية على مستوى قاعة الصدمات ولا بقنينات الأوكسيجين الضرورية لإسعاف المرضى، وهو ما يرجح وقوع هذه الكارثة بهذه الحصيلة الثقيلة في الأرواح... لم يتم تزويد قسم المستعجلات بها إلا بعد هذا الحادث"[iii].

صرح أحد المستوجبين مؤكدا ما ورد في بيان الجمعية المغربية والمصادر الطبية، قائلا: "الأجمل في هذه البناية العظيمة هو الزهد وقلة الأطر والمعدات خاصة المعدات ذات الأهمية، وانعدام الأدوية، الأمر الذي يجعل المريض الزائر للمستشفى زبونا محبوبا من طرف الصيدليات المجاورة".

هكذا، ورغم كل الضجيج حول الرقي بالمنظومة الصحية والحماية الاجتماعية، أسهمت سياسة التقشف في مفاقمة آثار كارثة طبيعية أدت إلى كارثة بشرية. وفي حين طالب أحد المستجوبين بـ"ضرورة تجهيز المستشفيات والمراكز الصحية بالتجهيزات الضرورية كالمكيفات الهوائية ومضخات الأكسجين... مع توفير موارد بشريه كافية لتوفير العناية اللازمة للمرضى"، لم يتجاوز رد فعل المدير الجهوي نصائحًا معهودة، وكأن سكان المناطق الحارة كانوا يتساقطون كالحشرات من الحر قبل تلك النصائح: "نهيب بجميع المواطنين لاتخاذ الإجراءات الوقائية بما فيها شرب كميات كافية من المياه وتجنب النشاط المتعب في ظل موجة الحر، وتجنب أشعة الشمس"[iv]، متغافلا أن أغلب الوفيات (17 من أصل 21 حالة) سُجلت داخل المستشفيات لا خارجها، وأن "تجنب النشاط المُتعب" ترف لا يتمتع به سوى الأغنياء والمشتغلين في المكاتب المكيَّفة، وليس ملايين الكادحين- ات المجبرين على العمل في جميع الظروف لتأمين لقمة العيش.

يندرج ما حدث في بني ملال في إطار أزمة المناخ ووجهها الخاص بالاحترار، وعكس ما يروَّج من أن المنطقة معروفة دائما بموجات الحرارة (فترة "الصمايم")، فإن المستويات القياسية للحرارة مؤخرا "غير معتادة، وتجاوزت الحدود العليا التي اعتاد المغرب تسجيلها"، حسب تصريـح محمد سعيد قروق، أستاذ علم المناخ[v]. ففي نفس الأسبوع الذي شهدت حالات الوفيات ببني ملال، كان يوم 22 يوليو "الأكثر حرارة على الإطلاق في العالم منذ تسجيل البيانات عام 1940، وفق ما أعلنت شبكة كوبرنيكوس الأوروبية"، وحتى أكادير، وهي مدينة ساحلية معروفة بحرارتها المعتدلة، سجلت في العام الماضي (11 غشت 2023) أعلى معدل حرارة بالمغرب بمعدل 50.4 درجة[vi].

****

i] – 25-07-2024 https://www.you-tube.com/watch?v=ulstA7Ha7YY.

ii] – 26- 07- 2024، https://m.ala-yam24.com/articles-516904.html.

iii] – 26- 07- 2024، https://m.ala-yam24.com/articles-516904.html.

iv] – 25- 07- 2024، https://www.youtube.com/watch?v=FHpkY0r9Sug

v] – 26- 07- 2024، https://www.youtube.com/watch?v=dYias5C78Zc&t=241s.

vi] – 25-07-2024، https://www.al-jazeera.net/news/2024/7/25/وفاة-21-شخصا-بسبب-الحر-في-المغرب.

جماعة القليعة إنزكان:
حكرة السلطة وقهرها تقتل بائعا متجولا

توفي بائع متجول على مستوى جماعة القليعة بإقليم إنزكان آيت ملول مساء يوم الثلاثاء الماضي (3 سبتمبر 2024). صرح شهود عيان أن سبب الوفاة تعرضُه للاعتداء من طرف رجل سلطة محلي أثناء مصادرة الميزان الذي يستعمله الضحية في عمله.

الشاب الضحية معيل وحيد لأسرته المكونة من أب مريض وأم وأخت، يشتغل بائعا متجولا للفواكه في الشارع.

قامت السلطات المحلية بنقل جثة الضحية إلى المستشفى الإقليمي كما صدر عنها بيان يرجع أسباب الوفاة لطارىء صحي في محاولة لإبراء ذمتها من الحادث.تحاول الدولة وأبواقها الإعلامية دائما حماية رجال أجهزة قمعها، وليست وفاة البائع المتجول بمركز القليعة بالحادث المعزول، فقبله توفي الشاب ياسين الشبلي في شهر أكتوبر من طرف ضابط شرطة قضائية خلال خضوعه لتدابير الحراسة النظرية داخل مخفر للشرطة بابن جرير ولا تزال قضيته في المحاكم رغم ثبوت الجناية، وسبق للوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بمراكش، في بلاغ له، أن وفاة ياسين الشبلي لم تكن ناتجة عن ظروف توقيفه واقتياده إلى مركز الشرطة ولا نتيجة الصفعات التي تعرض لها من قبل عناصر الشرطة، وإنما نتيجة الرضوض التي تعرض لها إثر إيذائه نفسه وسقوطه المتكرر على الأرضية الصلبة للغرفة الأمنية نتيجة الحالة الهستيرية التي كان عليها. وقبل هذا الحكم المهزلة على المتورطين في مقتل الشهيد محسن فكري بالحسيمة، الذي لم يتجاوز 5 و8 أشهر في حق المتهمين السبع في القضية، في حين تجاوزت الأحكام في حق مناضلي- ات حراك الريف قرونا ضمنها 20 سنة سجنا في حق قادة ذلك الحراك.

نزل شباب القليعة للاحتجاج بالشارع العام مساء الأربعاء 04 شتنبر الجاري، رافعين شعارات منددة بما تعرض له الضحية من ظلم واعتداء جسدي، وطالبوا "بفتح تحقيق شفاف حول واقع الوفاة حتى يتم محاسبة المتورطين في ذلك"، مشددين على أن "هناك أطراف عدة تحاول طمس القضية؛ وجعلها مجرد حادث عرضي".

القليعة تركز عمالي وشعبي وقلعة للتهميش والاقصاء

تعتبر الجماعة الحضرية القليعة من التركزات السكانية الكثيفة بالمنطقة، وعرفت موجة استقطاب واسعة للأسر العمالية والشعبية العاجزة عن مسيارة الغلاء الطيار للعقار بمركزي أكادير وانزكان. بلغ عدد السكان بالجماعة الحضرية

القليعة 47837 نسمة حسب آخر إحصاء لسنة 2004 مقابل 17921 نسمة حسب إحصاء سنة 1994، وبلغت نسبة النمو الديموغرافي 10,30% بين سنوات 1994 إلى غاية 2004.

تغطي المساحة الإجمالية للجماعة الحضرية القليعة 98 كلم مربع ونسبة الملك الغابوي 5360 هكتار. الأنوية السكنية الأصلية المكونة للجماعة: دوار العزيب ودوار بنعنفر ودوار الخمايس ودوار الجنان ودوار الجنانات ودوار القليعة الفوقانية، والمساحة التي يمثلها تصميم إعادة هيكلة النسيج العمراني 400 هكتار.

كانت القليعة مضرب المثل عن التكدس السكاني المقرون بالحرمان من أبسط الحاجيات الأساسية والافتقار لأدنى مقومات التجمع الحضري. كانت تعكس بجلاء حقيقة التنمية المجالية التي تركز على الواجهات السياحية وتجاهل تام للأحياء العمالية والشعبية.

عرفت الجماعة بعض الأوراش من بينها الصرف الصحي للحد من كارثة بيئية والتخلص من البرك المائية والمياه الآسنة والروائح الكريهة التي عان منها السكان، وأيضا تهيئة الشارع الرئيسي وحديقة حضرية ومركز تقافي. لكن الخصاص الهائل الشامل لجميع المجالات الأساسية والكثافة السكانية المرتفعة تعطي انطباعابأن ما ينجز مجرد مسكنات بسيطة لاختلالات عميقة نتيجة تراكمات مديدة.

تتطلب الجماعة الحضرية للقليعة ومحيطها الأقرب المنتمي إداريا لاقليم اشتوكة- آيت باهامشروع إنقاذ متكامل واستثنائي بهدف تلبية حاجيات السكان الأساسية وتمتعها بحقوقها في الصحة العمومية وتشييد مراكز القرب والأطر التمريضية، والمدارس العمومية بما يتناسب مع كثافة السكان وبناء مركز للتكوين والتاهيل المهني، وإيجاد حلول لمشكل التنقل من وإلى القليعة، وتوفير المساحات الخضراء والحدائق بما يتناسب وحجم السكان وتشييد مراكز التنشيط الثقافي والرياضي بمختلف الأحياء. وإيجاد حلول ناجعة للبطالة الجماهيرية في صفوف الشباب- ات وخصوصا فرض احترام الحقوق الشغلية التي ينتهكها الرأسماليون الذين يستغلون العمال- ات بشروط بؤس لا يتحملها الا من لا حول له ولا قوة.

تجارة الشارع أو البطالة المقنعة

تعكس تجارة الشارع اتساع البطالة في صفوف الشباب- ات، إنها الملاذ هروبا من بطالة قاسية. بسبب شدة ظروف العمل والأجور المتدنية يفضل العمال والعاملات امتهان تجارة الشارع لكنهم يتعرضون لحملات مصادرة سلعهم أو يخضعون لابتزازات دائمة بفرض أتاوات يستفيد منها بعض المسؤولين مقابل التغاضي عنهم أحيانا.

طالما البطالة مستشرية فلا يمكن القضاء على تجارة الشارع وما تلجأ له الدولة من حملات قمع أو حلول لفائدة بعض الأفواج ليس إلا حلولا ظرفية لمعضلة بطالة دائمة.

إن موت الشاب سعيد سببه القهر المسلَّط عليه، وعلى مجمل الشباب أمثاله، بسبب ما عاناه من بطالة قاسية واضطراره للبحث عن ملاذ لإنقاذأسرته، فواجهته سلطات الدولة السلطوية وحقرته وخنقته إلىأن فارق الحياة. إنه مثال حي عن معاناة شباب بلدنا الذي يسحقه نظام لا يوفر له ظروف عيش كريمة ويسد عليه أبوابا تدبر قوة يومه.

تثير دوما أحداث عنف رجال السلطة موجات احتجاج، كان أعظمها حراك الريف العظيم 2016-2017، ويصب احتجاج شباب القليعة ضد وفاة الشاب البائع المتجول، ليس فقط من أجل محاسبة المتورطين في الحادث، وإنما لمنع تكرار أمثال هذه الأنتهاكات وفي نفس الوقت من أجل شروط عيش ضامنة للكرامة.

يكذِّب تكرار أحداث عنف أجهزة القمع (تعذيب في المخافر، قتل... إلخ) أكذوبة "اجتراح صيغ مغربية لترسيخ ضمانات عدم تكرار تجارب القمع والألم"، التي رُوِّج لها إبان مسلسل "الإنصاف والمصالحة" الخادع، وإن الضمانة الوحيدة لوضع حد للتعذيب والقمع هو النضال من أجل الديمقراطية الكاملة تحت رقابة المجالس المنتخَبة" عِوَضَ مؤسسات تُعيَّنُ من فوق.

نعم لمطالب أسرة الضحية بفتح تحقيق شامل وشفاف مع الاستماع لشهود العيان وتتحمل الدولة مسؤولية كاملة وما يترتب عنها من واجبات لفائدة أهل الضحية.

نعم لأجل مخطط استعجالي لتلبية حاجيات ساكنة القليعة يتم بلورته بمشاركة كاملة للساكنة وبمراقبة منها

نعم لإجراءات استعجالية لتلبية مطالب الشباب المعطل عن العمل

الانتفاضة الإيرانية

بقلم هوشانغ سيبهر

شباط/فبراير عام 2023
المصدر: https://inprecor.fr/articles/article-2655.html

جاءت الانتفاضة الإيرانية ثمرةعقود من السخط ضد الفصل العنصري بين الجنسين: جعل ضروب الميز القانوني وعنف الدولة والإذلال اليومي أمورا عادية. على مدى ما يفوق 40 عامًا، عاشت النساء والفتيات في ظل ما تفرضه حكومة إيران من اضطهاد ورعب، وعانين من قيود مهينة على ملابسهن وسلوكهن وأكثر جوانب حياتهن حميمية وخصوصية.

1.إيران: إعادة احياء شعب علماني

«يعرف كل من لديه اطلاع إلى حد ما على التاريخ استحالة التحولات الاجتماعية العظيمة بدون عنصرالنساء. يمكن تحديد مدى التقدم الاجتماعي بدقة من خلال الوضع النساء الاجتماعي».

[رسالة من ماركس إلى كوغلمان، 12 كانون الأول/ديسمبر عام 1868].

توفيت شابة كردية تسمى جينا مهسا أميني، يوم16 أيلول/سبتمبر عام 2022، أثناء قيام شرطة الأخلاق باحتجازها. أثار موتها احتجاجات في جميع أنحاء البلد: نزلت فتيات ونساء إلى الشوارع، وحرقن أحجبتهن وقصصن شعرهن وهتفن مطالبات بإنهاء هذا النظام الدموي.

رغبة في تغيير جذري
انفجار غضب نسائي متراكم منذ أمد طويل.

أتى هذا الاحتجاج نتيجة عقود من السخط ضد الفصل العنصري بين الجنسين: تعميم تقبل ضروب الميز القانوني وعنف الدولة والإذلال اليومي. منذ ما يفوق 40 عامًا، عاشت النساء والفتيات في ظل ما تفرضه حكومة إيران من قمع، وعانين من قيود مهينة على لباسهن وسلوكهن وأكثر جوانب حياتهن حميمية وخصوصية.

منذ مدة طويلة جداً اكانت أجساد النساء وحياتهن الجنسية أداة سياسية حفاظاً على النظام البطريركي، في إيران كما في أماكن أخرى. منذ سنوات، راكمت كل امرأة بداخلها سخطاً ضد هذا الاضطهاد الشخصي والمؤسسي. إن تضافر أشكال هذا السخط الفردي هو ما يتجلى التعبير عنه اليوم بشكل جماعي وما يغذي هذه الانتفاضة النسوية.

قامت هذه الحركة، التي تقودها نساء، بتوحيد صفوف الأغلبية الساحقة من السكان (بغض النظر عن نوع الجنس أو العمر أو التوجه الجنسي أو الهوية الجندرية أو العرق أو الوضع الاعتباري الاجتماعي والاقتصادي) في إطار رفض القوانين التعسفية المتعلقة بإلزامية ارتداء الحجاب، والقيود المفروضة على استقلالية النساء وسلامتهن الجسدية، وانتهاك الحياة الخصوصية.

تعارض هذه الانتفاضة كل محاولة طعن في تمتع النساء بحرية التعبير. وتهدف إلى وضع حد لقمع حياتهن الجنسية وانتهاك حقوقهن الجنسية والإنجابية. كما أنها تفسح مجالاً للتعبير عن غضبهن في حياة غارقة في أصناف الاضطهاد السياسي والفساد الاقتصادي وتدمير البيئة.

أدت هذه الموجة الجديدة الجريئة من المقاومة النسوية إلى زعزعة أسس النظام الثيوقراطي البطريريكي والقديم. ردت حكومة إيران بالقوة الغاشمة والاعتقالات التعسفية والإعدامات العلنية. وفي أواخر شهر كانون الثاني/يناير، كان ما يفوق 500 شخص قُتلوا على يد قوات الأمن الإيرانية، ضمنهم70 طفلاً (يعتقد كُثر أن هذه الأرقام أقل إلى حد كبير مما في الواقع). يضاف إلى ذلك حالات انتحار الأشخاص المفرج عنهم، وبدء عمليات الإعدام الآن.

أخطر أزمة سياسية في تاريخ الجمهورية الإسلامية.

تعود جذور هذه الأزمة إلى ظهور النظام الثيوقراطي عام 1979. تختلف هذه الأزمة إلى حد كبير عن الأزمات التي سبقتها من حيث مدتها وامتداد نطاقها إلى كل أنحاء البلد وخصائصها وتبعاتها.

- في عام 2009، أدت إعادة انتخاب محمود أحمدي نجاد لولاية رئاسية ثانية عن طريق التزوير إلى خروج أعداد كبيرة جداً من الإيرانيين إلى شوارع المدن الكبرى رافعين شعار: «أين ذهب صوتي؟» (1).

- في أواخر عام 2017 ومطلع عام 2018 (2)، أثار إعلان الحكومة عن سن تدابير تقشف اقتصادي جديدة موجة تظاهرات هزت البلد برمته، والتي سرعان ما قمعتها قوات الأمن بعنف (3).

- في تشرين الثاني/نوفمبر عام 2019، نظمت تعبئة حاشدة ضد ارتفاع أسعار المحروقات في جميع أنحاء البلد. وقمعت في حمام دم غير مسبوق.

وعلى هذا النحول انتقل البلد من الاحتجاجات الانتخابية في عام 2009 إلى الاحتجاجات الاقتصادية والاجتماعية في عامي 2017 و2019. كانت هذه الأخيرة تعكس تدهور مستوى معيشة السكان، وإفقار الطبقة الوسطى، وارتفاع نسبة البطالة الجماهيرية، وتصاعد معدلات التضخم.

وفي السنوات التي تلت ذلك، تواصل تدهور الوضع الاجتماعي والاقتصادي، حيث بلغت نسبة التضخم 40%.

في إطار هذا السياق«انتخب» إبراهيم رئيسي المحافظ المتشدد رئيسًا للجمهورية في حزيران/يونيو عام 2021. يسمونه«الجزار» بسبب دوره في قتل آلاف السجناء السياسيين في عام 1988.

انتقل تدبير بلد يعاني من أزمة اقتصادية، ومنخرط في مفاوضات دولية لا تنتهي لإحياء اتفاق نووي في حالة احتضار، إلى يد رجل دين بماضٍ دموي، بعد انتخابه بأقل نسبة مشاركة انتخابية في تاريخ الجمهورية الإسلامية. وبعد تحكم الفصيل المحافظ المتشدد في النظام بزمام أمور السلطات الثلاث (التنفيذية والتشريعية والقضائية)، قرر إعادة تفعيل دور شرطة الأخلاق. في هذا السياق اندلعت الأزمة الحالية.

أثار مقتل الشابة الكردية جينا مهسا أميني في 16 أيلول/سبتمبرعلى يد شرطة الأخلاق بسبب ارتدائها حجاباً غير محتشم، فورا موجة استنكار غير مسبوقة في جميع أنحاء البلد، وخاصة بين الشابات. وسرعان ما أطلقن حركة احتجاج امتدت إلى جميع أنحاء البلد في غضون أيام.

انضم الشباب إلى الشابات. امتدت الاحتجاج من الشارع إلى الجامعات، ولاحقا إلى المدارس الإعدادية والثانوية وحتى المدارس الابتدائية. وفي غضون أسابيع قليلة، تحوّلت هذه الحركة إلى انتفاضة ضمت شرائح عديدة من المجتمع الإيراني الذي بات يرفض بشكل جماهيري نظامًا يعتبره غير كفء وفاسدًا وقمعيًا على نحو رهيب.لا تتماهى غالبية السكان الساحقة مع هذا النظام. وبصرف النظر عن رجال الدين الشيعة، لم يظل موالياً له وحسب إلا الحرس الثوري (وأتباعه) المتغلغل في قطاعات اقتصاد عديدة، بالإضافة إلى مجموعات أخرى مرتبطة بـ «المؤسسات الثورية»، ويعمل مكتب المرشد الأعلى على إدارتها برمتها.

جين، جيان، آزادي (المرأة والحياة والحرية)

منذ استيلاء النظام الحالي على السلطة، اندلعت انتفاضات وتعبئات عديدة. كانت النساء حاضرات في هذه الأحداث كل مرة، وتركن بصماتهن في هذه التمردات عبر مطالبتهن بالحرية. لكن الانتفاضة الحالية ذات طابع مختلف، لأن النساء هن من أطلقن شرارتها وتحكمن بقيادتها بشكل مباشر.

بدأت الانتفاضة في يوم جنازة جينا بمسقط رأسها في كردستان إيران. وسرعان ما انتشرت في جميع أنحاء هذه المنطقة التي تعاني من القمع القومي والجنسوي الذي يمارسه النظام الثيوقراطي منذ اليوم الأول لاستيلائه على السلطة. أصبحت شوارعها ملتهبة. كان شعار «جن، جيان، آزادي» (بالكردية) (المرأة والحياة والحرية)الشعار الرئيسي الذي تم رفعه، وتردد صدى شعار«زان، زندقي، آزادي» (ترجمته الفارسية). كما انتشر بجميع اللغات تعبيرا عن التضامن الأممي لشعوب العالم مع نساء إيران.

يشكل قتل امرأة شابة عادية حدثًا متكررًا للأسففي إيران، ويعتبر من الناحية الاجتماعية أمرًا مألوفًا. يرى النظام الثيوقراطي، عدم اكتساء جرائم القتل هذه أهمية تذكر. مع ذلك، سرعان ما أصبحت جريمة قتل جينا قضية وطنية قادرة على زعزعة أسس النظام، كما أنها اتخذت بعدًا عالمياً

إذا كانت النساء ببسالة جداً وراء اندلاع الأزمة الحالية، فلأنهن أول ضحايا الثورة الإسلامية المضادة، ويعانين على مدى 44 عامًا في ظل نظام قمعي حوّلهن إلى مواطنات من الدرجة الثانية. من الضروري تقديم

التتمة في الصفحة 17

الانتفاضة الإيرانية

تتمة ص 16

بقلم هوشانغ سيبهر

ملخص موجز لتاريـخ مجتمع إيران ووضع النساء الاعتباري في ظل الجمهورية الإسلامية لفهم ما يحدث حاليًا في البلد.

عودة إلى إطاحة النظام الملكي

في 1977-1979، كانت الثورة ضد ديكتاتورية الشاه لنزع الحرية السياسية واحدة من أهم الثورات في القرن العشرين. وشهدت درجة مذهلة من مشاركة الجماهير واستمرت عامين.

أثناء الأشهر الأربعة الأخيرة التي سبقت الانتفاضة في 13 شباط/فبراير عام1979، اندلع إضراب عام بانخراط ما يفوق4 ملايين من الأجراء/ات. شهدت المقاولات تفجر لجان الإضراب والنقابات العمالية ومجالس العمال (شورا بالفارسية). كانت هذه الأخيرة تسعى إلى ممارسة رقابة على الإنتاج أو فتح تحقيق في العقود المبرمة مع الشركات الأجنبية.

وفي الوقت نفسه، كانت معظم القطاعات الحضرية تحت رقابة لجان الأحياء.

وبينما كان الخميني يسعى إلى التفاوض على مرحلة انتقالية سلسة، اندلعت انتفاضة شعبية في طهران من 9 إلى 13 شباط/فبراير عام1979،مؤدية إلى إلغاء النظام الملكي.

وفي ليلة انتفاضة طهران، أشارت التقديرات إلى السطو على ما يفوق 300 ألف مسدس ورشاش من مختلف الثكنات العسكرية وتوزيعها على السكان. في هذا السياق، ليس من المثير للدهشة أن يضطر الخميني إلى تنظيم واحدة من أكثر الثورات المضادة دهاءً ودموية في التاريـخ الحديث.

أصدرت الحكومة الجديدة مرسومًا ينص على تأميم قطاع صناعة النفط بالكامل (26 شباط/فبراير 1979)، ثم تأميم الصناعة (16 حزيران/يونيو).

إقامة نظام ثيوقرطي إسلامي ذي طابع فاشي على نمط موسوليني

ما إن بدأت الثورة حتى أعلن انتهاءها من أوصلتهم إلى الاستيلاء على السلطة. أمر الخميني بمنع «وقوع السلاح في أيدي أعداء الإسلام»، وصرح بأنه «لن يسمح بالفوضى».

في الأيام التي تلت ذلك، أنشأ رجال الدين لجانًا في الأحياء وأماكن العمل. شرعت لجان الإمام الخميني هذه في استرداد الأسلحة بشكل منهجي وإرساء نظام إسلامي رأسمالي. كان من حق عناصر الميليشيات الإسلامية إطلاق النار على المسلحين المتحركين دون ترخيص. وبالمثل، استعيض عن «السافاك» (منظمة المخابرات والأمن القومي)، جهاز البوليس السياسي المشؤوم في عهد الشاه، بـ»السافاما» (وزارة الاستخبارات والأمن القومي لجمهورية إيران الإسلامية). لكن على الرغم من تغيير الاسم، ظل أعضاء كُثر من الجهاز كما هم ولم يتغير سير اشتغاله.

وبالموازاة، اتخذ النظام الجديد اجراء عاجلاً ينص على دعوة «العمال الأعزاء»، كما كان رجال الدين يقولون، إلى استئناف العمل، وخاصة إلى زيادة إنتاج النفط.

وبطبيعة الحال، كان على الملالي قطف رؤوس وإعدام بعض الضباط، بما في ذلك مسؤولين في البوليس وجهاز السافاك، المكروهين مكروهين جداً والمتواطئين إلى أقصى حد مع نظام الشاه. لكن «أدمغة»من النظام القديم ظلت في مكانها، خاصة لإنشاء السافاما، جهاز البوليس السياسي الجديد

كانت انتفاضة طهران بالتأكيد هزت الجيش. لكن هيئة أركان الجيش، حافظت على معظم عناصرها، من خلال حشد صفوفها السريـع نسبياً. خرجت الإدارة العليا وجزء كبير من جهاز السافاك من عملية التطهير سليمة إلى حد كبير. أعلن الخميني 18 نيسان/أبريل، يوم جيش جمهورية إيران الإسلامية مع استعراض عسكري في طهران. وفي حزيران/يونيو، أقرّ عفوًا عن الجيش والبوليس. واعتبارًا من تموز/يوليو، أصبح تقديم شكاوى ضدهم غير قانوني.

كان جهاز التسلسل الهرمي العسكري الطفل المدلل لدى الشاه. تدربت عناصره في الولايات المتحد الأمريكية، وكان الخميني يخشى بحق من مؤامرات كانت تحاك ضده. وعلى هذا النحو، بعد الغارة الأمريكية على إيران في نيسان/أبريل عام 1980، كان ما يفوق 200 جندي إيراني انخرطوا في مؤامرة كما هو معلوم.

ما من شك في أن المشكلة التي طرحها الجيش كانت أحد الأسباب التي دفعت النظام الجديد إلى تعزيز وتنظيم قوات قمع مسلحة أكثر ولاءً له ولأيديولوجيته بشكل مباشر: فيلق الحرس الثوري (الباسدران) ومختلف الميليشيات الإسلامية شبه العسكرية الأخرى، التي كان الشباب الفقير والبلطجية ومجرمي الحق العام والفئات الرثة مجندين في صفوفها. كان يقود هذه القوات آلاف الملالي أو متدربي الملالي. كانت تمتلك مزيدا من القدرة على تأطير السكان والتحكم بهم، وهو ما كان بعيدًا عن متناول الجيش التقليدي.

وعلى مدى أسابيع، وحتى وشهور، بعد إطاحة النظام الملكي، شهدت المدن، ثم على نحو أكثر تقطعاً القرى، غلياناً سياسيًا واجتماعيًا. ظهرت في الأحياء وأماكن العمل لجان جديدة يقودها عموماً متشددون إسلاميون أو يتحكمون بها على كل حال.

لكن في الوقت نفسه، كانت هذه اللجان، وإن كان ذلك بطريقة مشوهة، تعكس تطلعات السكان العامة إلى ممارسة سلطة معينة. ثم شهدت هذه اللجان هيكلة على مستوى المدن تحت قيادة رجال الدين.

وفي المصانع، ساد الغليان والحماس في المصانع لبعض الوقت. ظهرت أنواع من مجالس عمالية (شورا) في عدد منها. كان العمال يسعون إلى الكشف عن وكلاء السافاك، ولم يكونوا يطالبون وحسب بالأجور، بل أيضًا بالحق في تعيين مديري مقاولاتهم عندما يطرد المديرون القدامى عن العمل كما كان يحدث في كثير من الأحيان.

لم تكن معظم المجالس العمالية (الشورا) هياكل احتجاجية واعية، حتى وإن كانت تتدخل أحيانًا في الإنتاج.

وحتى لو استطاعت الطبقة العاملة في هذه الفترة قطع بضع خطوات نحو تعلم النقاش الحر والتنظيم الأساسي، احتفظ المتشددون الإسلاميون في آخر المطاف بالتحكم بلجان العمال التي تحولت إلى مجرد أدوات سيطرة وتجسس للنظام، وانتهى بها الأمر إلى أن تحل محل عناصر بوليس الخميني.

هل كان بوسع مختلف اللجان أن تصبح جنين هيئات مستقلة للطبقة العاملة؟ ربما. لكن كان من الضروري أن تقوم المنظمات اليسارية الرئيسية التي تضم مناضلين/ات في هذه الهياكل بطرح سياسة مغايرة غير سياسة دعم النظام الجديد.

ولسوء الحظ، كانت جذور جميع هذه المنظمات تقريبًا ستالينية عميقة وكانت ملتزمة بإبقاء الثورة في طور معاداة الإمبريالية. كانت ترى أن الوقت غير مناسب للنضال في الآن ذاته من أجل الديمقراطية، ولا حتى من أجل الاشتراكية التي كانت تقر بإرجاء ارسائها إلى مستقبل بعيدًا. وباعتبار الخميني بطل النضال ضد «الشيطان الإمبريالي الكبير»، انضمت المنظمات الرئيسية التي تنسب نفسها إلى اليسار إلى جانب الخميني ضد البرجوازية الليبرالية. واتهمت التيارات اليسارية الراغبة في النضال ضد الإمبريالية ولاستتباب الديمقراطية والاشتراكية في آن واحد بأنها الطابور الخامس للثورة المضادة(4).

جاءت المعارضة العلنية الأولى ضد النظام الجديد من سكان مختلف الأقليات التي تعاني الاضطهاد في بلوشستان وتركمانستان وخوزستان الغنية بالنفط (حيث السكان عرب جزئياً وغير فارسيين)، وخاصة كردستان، بتقاليدها في النضال لتحقيق الاستقلال الذاتي الثقافي، وحيث كانت المنظمات القومية تطالب بشكل من أشكال الحكم الذاتي.

كانت هذه الأقليات، ترى أن الإمبراطورية البهلوية «سجنًا للشعوب غير الفارسية».

احالات

1. H. Sépéhr, « Où va la république islamique », Inprecor n° 553/554 de septembre-octobre 2009 : https://inprecor.fr/articles/article-772.html

2. H. Sépéhr, « Iran – Un tournant politique radical », À l'encontre, 2 mars 2018 : http://alencontre.org/moyenorient/iran/iran-un-tournant-politique-radical.html

3. H. Sépéhr, « Iran : après le tremblement de terre, le tremblement social », Inprecor n°647, janvier 2018 : https://inprecor.fr/articles/article-2095.html

4. H. Sépéhr, « Sur la nature du régime iranien », Europe solidaire sans frontières, : 15 septembre 2007
رابط النص
https://www.europe-solidaire.org/spip.php?article43198

نضال الحركة النسوية العراقية ضد مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية

قياسا بشدة وطأة الاضطهاد والقهر اللذان يلازمان حياة النساء فإن بعض المكاسب القانونية الذي تضمنته قوانين الأحوال الشخصية في بلدان منطقتنا يُعَدُّ هامًّا، وإن بدا طفيفا وهشا. ويبقى النزر القليل من الحقوق الذي انتزع بفضل نضالات أجيال من الحركة النسوية، وأقرتها مؤسسات الأنظمة الحاكمة، سعيا منها لتدبير وضع فرضه تغير أوضاع النساء الاقتصادية والاجتماعية في مجتمع رأسمالي- أبوي، محط تهديد دائم من قبل كل صنوف الرجعيات. ويظل كل ما من شأنه أن يعزز ظفر النساء بحقوقهن الإنسانية الأولية، وينتصر لسيرورة وتحرر النساء وانعتاقهن الشامل، ساحة حرب أيديولوجية مفضلة لقوى سياسية رجعية لتعبئة أتباعها بخطاب أخلاقي زائف. وتحرص كل أطياف الرجعية الدينية، سواء أشدها عداء لحقوق النساء أو التي تبدي بعض التكيف لمجاراة واقع متحول، على إبقاء الاضطهاد جاثما على صدور النساء. إنه لبنة مشروعها السياسي المجتمعي القروسطي المعادي لتطلعات شعوب المنطقة التحررية.

يجري فتح باب تعديل قوانين التشريع الأسري ببلدان عديدة بمنطقتنا، رغم تباين خلفيات الأنظمة الحاكمة في كل بلد من دعوتها لتلك التعديلات، غير أن غايتها جميعها هو إدامة سيطرتها على من ستقنن تلك القوانين حياتهم- هن، لا سيما وأن الأسرة تعد بنية أساسية لإعادة إنتاج نفس علاقات الهيمنة والقهر في مجتمع قائم على الاضطهاد والاستغلال.

تواجه الحركة النسوية والديمقراطية بالعراق محاولات لإقرار تعديلات تعد تراجعية وخطيرة مقارنة بقانون الأحوال الشخصية رقم 188 النافذ حاليا والصادر عام 1959، ما سيؤدي إلى اضطهاد واستعباد أكثر للنساء العراقيات. ترفض المنظمات المناضلة إتمام عملية المصادقة على تلك التعديلات برلمانيا باعتبارها إعداما لمكاسب قانونية ظلت صامدة بوجه الردة العنيفة ضد حقوق النساء ومجمل الحريات الديمقراطية.

لتسليط الضوء على هذا الموضوع اتصلت جريدة المناضل-ة بمناضلات نسويات عراقيات وباحثات في قضايا النساء ومدافعات عن حقوق الانسان، وكذا ناشطات منخرطات في الدينامية النضالية لإسقاط مشروع التعديلات التراجعية دفاعا عن حقوق النساء العراقيات.

ما سياق مساعي فرض تعديل تراجعي لقانون الأحوال الشخصية النافذ؟

تُجمع من حاورتهن جريدة المناضل-ة على أن القانون المعتمد حاليا يضمن جملة حقوق للنساء العراقيات، ويساوي بين جميع العراقيات والعراقيين في ما يخص أحوالهن- هم الشخصية، بغض النظر عن اختلاف المذاهب والمعتقد. ويتبين من خلال توضيحاتهن حول محاولات فرض تعديل القانون رقم 188 النافذ أن ذلك يشكل نكوصا مجتمعيا، وهجمة عنيفة على المزايا القانونية التي جاء بها. عبرت المحامية تأميم جليل العزاوي في تناولها لهذا التشريع الأسري بقولها: **«يعد القانون النافذ للأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959، منذ صدوره، قفزة نوعية لضمان حقوق الأسرة العراقية، لما تضمنه من مبادئ إنسانية قائمة على تحقيق العدالة والموازنة بين الحقوق والواجبات بين أفراد الأسرة، مستمداً أحكامه من بطون الشريعة الإسلامية على اختلاف مشاربها وتوجهاتها، فضلا عن مراعاته المبادئ الإنسانية الدولية في مجال حماية حقوق جميع أفراد الأسرة. واستقر العمل بهذا القانون واستندت المحاكم بقراراتها على أحكامه وأصبح مكمن استقرار للمجتمع العراقي بشكل عام. واعتُبر قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 من القوانين الرائدة في منطقة الشرق الأوسط. وجرت عليه تعديلات عام 1978 لتجعله أكثر موائمة مع التغييرات المجتمعية والحاجات الإنسانية.**

وأشارت نفس المتحدثة في توضيحها لسياق محاولات تغيير بنود القانون السالف الذكر أنه: **«بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في 9/ 04/ 2003 وتغيير نظام الحكم، صدر القرار 137 بتاريخ 2003/12/29، وكان ينص على إلغاء قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959، والاعتماد على فقه المذاهب الإسلامية في كل ما كان تحت مظلة القانون المذكور. استقبلت الحركة النسوية العراقية هذا القرار بالشجب والرفض والمطالبة بإلغائه والإبقاء على القانون النافذ. ولاقى موقف الحركة النسوية هذا تضامنا واسعاً وجديا من قبل القوى السياسية التقدمية والحركات المدنية والمفكرين والأكاديميين والنقابات المهنية والعمالية وكل من يحمل فكرا مدنيا تطلعيا».**

وتضيف تأميم جليل العزاوي: **«إن محاولات إلغاء قانون الأحوال الشخصية لم تتوقف عند إلغاء قرار 137، بل بات التلويح بما نص عليه هذا القرار بكامل محتواه قائما وصيغ على شكل مادة دستورية ضمن نص المادة 41 من الدستور العراقي، والتي تنص على: (العراقيون أحرارٌ في الالتزام بأحوالهم الشخصية، حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم، وينظم ذلك بقانون)، والتي تسمح بأن يكون لكل مذهب أو طائفة أو من أصحاب معتقد معين قانونهم الخاص بأحوالهم الشخصية. وقوبلت هذه المادة هي الأخرى بالرفض من قبل الحركة النسوية العراقية والجهات السياسية ذات النهج التقدمي والعلماني والمدني، حيث في حالِ تطبيقها تدعو إلى أن يكون هناك أكثر من قانون للأحوال الشخصية للعراقيين، الأمر الذي يؤدي إلى خلخلة التماسك المجتمعي ونتيجة لهذا الضغط المدني اعتبرت هذه المادة الدستورية مادة خلافية، إلا أنها ظلت متربعة في موضعها ضمن الدستور العراقي. ورغم اعتبار هذه المادة الدستورية من المواد غير المتفق عليها، إلا أن ذلك لم يمنع بعض الجهات السياسية الإسلامية من أن تتقدم بمشروع**

التتمة في الصفحة 19

نضال الحركة النسوية العراقية ضد مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية

تتمة ص 18

قانون للأحوال الشخصية لمقلدي المذهب الجعفري، وتم عرضه على البرلمان. وهذا الآخر لم يلق أي تأييد من قبل القوى المدنية وبعض الجهات السياسية والمدنية وبعض المنظمات الحقوقية، ومن خلال عرض تقرير العراق لتطبيق اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة تم عرض تقارير موازية للمنظمات غير الحكومية، والذي تناول النتائج التي ستترتب على هذا القانون في حال نفاده».

وأعطت تأميم العزاوي أمثلة أخرى عن استمرار التربص بقانون الأحوال الشخصية لتعديله وفق رؤية مذهبية، حيث جاء في سياق حديثها: **«استمر العمل على محاولات عديدة من أجل تناول أهم مبادئ الأحوال الشخصية لتعديلها وفقاً لمنظور المذاهب، كتعديل المادة 57 من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959، والمطالبة بانتزاع حضانة الأم المطلقة أو الأرملة لأولادها ومنح الأب أو أب الأب حضانة الأطفال، وإبعاد الأم وعائلتها عن حضانة الأولاد عند حصول الافتراق بين الزوجين سواء بالطلاق أو الموت، الأمر الذي واجهته الحركة النسوية العراقية بالرفض والاحتجاج كونه يشكل انتهاكا لحقوق الطفل العراقي دون مراعاة لمصلحته العليا التي تعلو على جميع المصالح الأخرى، فضلاً عن أن ذلك يشكل خرقاً لالتزام العراق الدولي باتفاقيتي القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وحقوق الطفل الدولية».**

من يقف وراءه هذا التعديلات؟ وما مضمو نها ؟

توضح المحامية تأميم العزاوي فيما يتعلق بالتعديلات ومحتواها ومن يدفع باتجاه إقرارها أنه: **«في الوقت الحالي نحن نواجه تقديم مقترح من قبل بعض الجهات السياسية الدينية يهدف إلى:**

«أولا: المادة 1: تعديل نص المادة 2 من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 وإضافة فقرة 3 إلى المادة 2 والتي مضمونها»:

- **«تخيير العراقيين عند إبرام عقد الزواج باختيار المذهب الذي يريدون أن يكونوا وفقا لأحكامه في أحوالهم الشخصية، معنى ذلك أنهم لن يخضعوا لقانون الأحوال الشخصية النافذ، عن طريق تقديم طلب إلى المحكمة المختصة يطلبون فيها أن يكون عقد زواجهم وفقاً لأحكام مذهب معين سنياً كان أم شيعياً وفي حال عدم توافق الزوجين على مذهب معين يكون عقد زواجهم خاضعا لأحكام مذهب الزوج».**
- **«تخضع أحكام القضاء في المحاكم إلى قواعد المدونة الخاصة بالأحكام الشرعية وهذه تشمل بابين: مدونة خاصة بالمذهب الشيعي الجعفري، وأخرى في مسائل الأحوال الشخصية بالنسبة للمذهب السني، على أن تعد هذه المدونات خلال فترة ستة شهر من تاريخ الموافقة على مقترح القانون وتقدم إلى مجلس النواب للموافقة. ويعتمد في وضعها على الرأي المشهور عند فقهاء كل مذهب في العراق. وفي حال تعذر تحديد الحكم المشهور في الفقه الشيعي الجعفري، يعتمد المجلس العلمي رأي المرجع الديني الذي يرجع إليه في التقليد أكثر الشيعة في العراق من فقهاء النجف الأشرف. أما بالنسبة للمذهب السني ففي حال تعذر الحكم المشهور فيؤخذ برأي المجلس العلمي والإفتائي».**

كما عرضت تأميم التعديل الثاني الذي يرد في المادة 2: **«وتنص على إلغاء نص الفقرة 5 من المادة 10 من القانون النافذ ويحل محله ما يأتي»:**

«مضمون الفقرة 5: (تقوم محاكم الأحوال الشخصية بتصديق عقود الزواج للأفراد البالغين من المسلمين من قبل من لهم تخويلاً شرعيا أو قضائيا، أو لهم تخويل من أحد الوقفين الشيعي أو السني وتبرم عقود الزواج بعد التأكد من توافر أركان العقد وشروطه وانتفاء الموانع من الزوجين).

يظهر من مضمون هذا التعديل المقترح أنه منح صلاحيات أوسع للمكاتب الدينية التابعة للوقفين الشيعي والسني في إبرام عقود الزواج، ويقوض ذلك سلطة القضاء بجعل إبرام العقود في المحاكم أمرا ثانويا، ولهذا أضرار وخيمة على حقوق الأطفال والزوجة لغياب التزامات قانونية، كون العقود تتم خارج المحكمة، كما أن هذا التعديل يفتح الباب على مصراعيه أمام زواج القاصرات.

ما المكاسب التي يتيحها قانون الأحوال الشخصية النافذ للنساء العراقيات؟

تعبر الحركة النسوية والديمقراطية العراقية عن خوف من تراجع خطير يهدد الحقوق المكتسبة للنساء العراقيات. فقانون الأحوال الشخصية المرقم 188 لسنة 1959 المعدل والنافذ لحد الآن يضمن مكاسب قانونية للنساء العراقيات، لاعتماده منظورا عابرا للمذاهب بترجيح أفضل الأحكام لصالح المرأة يسري على جميع العراقيين-ات في إطار قانون موحد.

تسرد ذ. فائزة بابا خان جملة مقارنات توضح ما تعتبره من إيجابيات قانون الأحوال الشخصية بصيغته الحالية بمقياس ما يتيحه من حقوق للنساء العراقيات، ونورد بعض الأمثلة التي تبين حجم التراجعات القانونية التي ستلحق بحياة النساء العراقيات كما الأطفال في حال تم التصديق على التعديلات:

«من حق الزوجة المطلقة في السكنى لمدة ثلاث سنوات عند التفريق أو الطلاق استنادا للقرار رقم 77 لسنة 1983 وتعديلاته».

وبخصوص هذا الحق تقول المحامية الباحثة بابا خان: **«إن هذا الحق المكتسب في قانون الأحوال الشخصية المرقم 188 ستحرم منه الزوجة إن تزوجت وفق قانون الفقه الجعفري أو السني للأحوال الشخصية»**، كما تضيف أنه وحسب القانون الحالي: **«الأم أحق بحضانة أولادها وتربيتهم حال قيام الزوجية وبعد الفرقة مالم يتضرر المحضون من ذلك استناداً للمادة 1/57 من القانون. وتستمر حضانتها لعمر 15 سنة ويخير الطفل حينها استناداً للمادة 5/57، وكذلك احتفاظ المطلقة بحضانة طفلها بعد زواجها بشرط أن يتعهد الزوج برعاية الصغير وعدم الإضرار به».**

وجاء في توضيحها أنه **«وفق الفقه الجعفري هذا الحق المكتسب ستخسره الزوجة وتفقد حضانة طفلها بعمر سنتين إن كان ذكرا والبنت بعمر سبع سنوات، والأب يكون أحق بحضانة أطفاله في باقي المدة حتى البلوغ. وإن تزوجت المطلقة تسقط حضانة أطفالها حتى إن كان محرماً على الصغير وإن طلقت تعود إليها الحضانة».**

وحسب الفقه السني فيما يخص مسألة الحضانة تشير أيضا أنه **«وفق الفقه السني فالأم أحق بحضانة ولدها وفق الفقه الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، فتقدم الأم على الأب ومدة الحضانة سبع سنين للغلام وتسع سنين للبنت مع اختلاف المدة بين المذاهب السنية وتسقط حضانة المطلقة إن تزوجت».**

وتطرقت بابا خان لجوانب أخرى من القانون الحالي والتي تعتبرها ميزات ايجابية وهي تلك المتعلقة بـ: **«حق الزوجة في التعويض عن الطلاق التعسفي على ألا تتجاوز نفقتها لمدة سنتين»**، في حين بينت أنه **«وفق المذهبين لن تستطيع الزوجة الحصول على التعويض**

التتمة في الصفحة 20

نضال الحركة النسوية العراقية ضد مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية

تتمة ص 19

نتيجة الطلاق التعسفي». وفيما يتعلق بمسألة الزواج والطلاق تشرح بابا خان أنه: **«من حق الزوجة أن تشترط أن يكون أمر طلاقها بيدها استناداً للمادة 34».** كما **«ومن حق الزوجة أن تشترط في عقد الزواج ما شاءت من الشروط على ألا يخالف النظام العام والآداب العامة استناداً لأحكام المادة 2/6».** غير أن الطلاق يبقى حصرا بيد الزوج حسب المذهبين السني والجعفري كما أوضحت الباحثة والتي سبق لها أن أجرت بحثا مقارنا (1): **«لكن وفق المذهبين السني والجعفري فإن الطلاق يبقى حصرا بيد الزوج فقط، ولا تستطيع الزوجة طلب التفريق لأن الفقه الجعفري والسني مستندا في حكم الطلاق على الحديث النبوي «الطلاق بيد من له الساق»، ولكن من حق الزوجة ألا يتزوج عليها زوجها إلا بأذن القاضي وتحقق الشروط، استناداً للمادة 3/أ، ب».**

تقول ذ. فائزة بابا خان **«إن ما أوردته من مكاسب في القانون النافذ، هي على سبيل المثال وليس الحصر، لأن المكاسب عديدة لصالح النساء والأطفال. لكن في حالة المصادقة على مقترح تعديل القانون وفتح الباب لمدونات الفقه الجعفري والفقه السني فإن غالبية تلك الحقوق المكتسبة ستحرم منها المرأة والطفل، لأنها غير موجودة في الفقه الجعفري والفقه السني».** وساقت بابا خان أمثلة كثيرة عن نوع الانتهاكات التي ستطال حقوق النساء بالعراق نذكر منها، ربط النفقة على المرأة بتمكين الزوج من الاستمتاع بها، وشرعنة زواج القاصرات... إلخ، وهذا ما قالت عنه أنه بمثابة **«أحكام مجحفة بحق المرأة التي لا تتلاءم مع مكانة النساء وأوضاعهن في الزمن الحالي، وتتناقض مع بنود الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها العراق وبات ملزماً أن تتوائم مع بنودها، وتعتبر انتهاكاً لمبادئ حقوق الإنسان والمعايير الدولية».**

وأكدت في الأخير على أن **«الزواج وفق المذاهب الفقهية سيمعن في تقسيم المجتمع طائفياً والتمييز ما بين النساء أنفسهن لأن أحكام المذهبين تختلف غالبيتها، لذلك سوف تتباين الحقوق والالتزامات بين النساء المتزوجات في قضية واحدة».**

تعديلات القانون رقم 188: تسلط ذكوري وتطييف للشعب العراقي

ستقضي التعديلات الأخيرة لقانون الأحوال الشخصية العراقية على المكتسبات القانونية التي تتمتع بها النساء العراقيات، ويفتح الباب عكسيا لتطبيق أشد الآراء الفقهية تشددا وعداء لحقوقهن ويفكك سريان القانون الواحد على الصعيد الوطني، معوِّضا إياه بتشريع طائفي مذهبي يعادي صراحة النساء ويعتبرهن قاصرات الأهلية ومحور الفتن.

تناول د. فارس كمال نظمي **(2)** في مقاله **«تهميش القضاء وتفكيك العقل الحقوقي للدولة وتقويض الهوية الجامعة. عواقب التعديل المقترح لقانون الأحوال الشخصية»**، مخاطر التعديلات الأخيرة ومن بين ما ذكره: **«أما مسودة التعديل الجوهري للقانون، والمقدمة مؤخراً من نواب في البرلمان يمثلون توجهات إسلاموية مدعومة من مراكز قرار أساسية في المنظومة الحاكمة، فإن المقصود بها هو إعادة إنتاج المجتمع وفق رؤية ثيوقراطية استعلائية محددة، تزدري محددات الطبيعة البشرية وتنكر التطور العقلاني لمفهوم الأسرة عبر التأريخ».**

فبنود هذا التعديل المقترح تعني مثلاً- من بين أشياء أخرى كثيرة- تطبيق أحكام فقهية لا تميز بين سن البلوغ الجنسي Age of Puberty وسن الرشد العقلي Age of Majority (سن الرشد) إذ من البديهي علمياً أن النضج الجنسي أمر متمايز عن النضج العقلي. وهذا يعني شرعنة تزويج القاصرات في أعمار مبكرة- قد تصل إلى سن 9 سنوات- أي ممارسة الانتهاك الجنسي نحوهن ما دمن لم يبلغن سن الرشد بعد. يضاف إلى ذلك أصناف متنوعة من الانتهاكات التي ستمارس ضد المرأة في قضايا الطلاق والحضانة والنفقة والإرث، طبقاً لمسودة التعديل هذه.

إن هذه المساعي المحمومة لتعديل قانون الأحوال الشخصية بهذا الاتجاه الاستبدادي، تعكس- قبل كل شيء- نزوعاً سياسياً لممارسة هيمنة ثقافية ذكورية على المجتمع، وتكريساً لقبضة الإكراه والتسلط والاستئثار، سعياً لتثبيت أركان الحكم الهش بأعمدة أيديولوجية «متينة». فالمروجون للتعديل يريدون إظهار الأمر كما لو أنه تفعيل ديمقراطي لحرية دينية يمارسها أتباع كل مذهب في أحوالهم الشخصية بشكل مجتزأ ومنعزل، مع تغافلهم المقصود عن النظر في العواقب الكلية لهذا التعديل وما سينتجه من اعتلالات دستورية وقانونية وقضائية واجتماعية ونفسية ذات طابع كارثي.»

تتفق الحركة النسائية والديمقراطية العراقية أن تعديل قانون الأحوال الشخصية جزء من هجمة عامة ضد الحريات الديمقراطية، وخطوة ضمن مسار هدفه تشديد القبضة الديكتاتورية باسم الدين والطائفية والقومية وهو نهج ترعاه أحزاب سياسية تتحكم في قدرات العراق الوطنية، ومسعاها الدائم تفكيك مرتكزات وحدة شعبه وكسر تطلعاته للتحرر من الاستعمار والاستبداد والتبعية.

قالت المناضلة بشرى أبو العيس **«مارست الحركة النسوية العراقية أشكال التعبئة الجماهيرية وللنساء خاصة، بعد أحداث عام ٢٠٠٣، وخاصة منذ انطلاق الحركة الاحتجاجية بنسختها الأولى عام 2011 ولباقي نسخها وصولا لانتفاضة تشرين 2019، أشكالًا متعددة منها تحالفات جماهيرية ومنها شبكات نسوية مدافعة عن حقوق النساء والأطفال والأسرة وحقوق الانسان والإغاثة وتمكين سياسي أو شبابي و تمكين ديمقراطي... التعبئة اليوم لمواجهة تعديل قانون الأحوال الشخصية نتاج لتراكم خبراتية ومعرفية، والمتابعين أشروا سرعة تشكيل تحالف ١٨٨ الذي يضم قوى مدنية ديمقراطية بأطر تنظيمية مختلفة وناشطين أفراد ومدافعين، وأيضاً لأهمية الموضوع وأبعاده الاجتماعية والسياسية والمجتمعية واستقرائنا خطورة التعديل لمستقبل الأسرة العراقية وأفرادها ولإخضاعها لتقسيمات طائفية مذهبية».** والأخطر من ذلك كما نبهت له بشرى أبو العيس هو **«الذهاب أبعد من ذلك: تقسيمات على أساس المرجعيات المذهبية في كل مذهب وترسيخ الهويات الفرعية بدلا من استمرار البناء الديمقراطي والهوية الوطنية...».**

وعن التعبئة الجارية لصد محاولات التعديل الرجعي لقانون الأحوال الشخصية قالت ذ. أبو العيس والناشطة كذلك في تحالف 188 (1) **«إن مردود التعبئة النسوية اليوم لمواجهة هذا الخطر يسجل انجازا ديمقراطيا لوحدة خطاب النساء وأهدافهن، بل وذهبت التعبئة إلى أبعد من ذلك بضم الشباب والرجال المساندين للحفاظ على سيادة القانون والبناء المؤسساتي للدولة العراقية».**

تشرح ذ. بشرى أبو العيس الخلفيات السياسية لطرح هذه التعديلات بقولها التالي: **«طرح التعديل في هذا التوقيت بالذات يؤشر أنه هدفه سياسي موجه لجمهور معين، هو جمهور الكتل المهيمنة لاستمرار كسب أصواته الانتخابية والتعديل استند لمادة دستورية واحدة هي المادة 41 دون التوازن مع باقي المواد، والأدهى تم توجيه الاتهام لكل من يعارض مشروع التعديل بأنه لا يحترم الدين والمذاهب ويعارض حرية اختيار الأحوال الشخصية بناء عليها، وتحويل الصراع إلى مسميات فرعية (ديني/ مدني) متناسين وجوب سيادة القانون ومساواة العراقيين والعراقيات أمام القانون وعلوية**

التتمة في الصفحة 21

نضال الحركة النسوية العراقية ضد مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية

تتمة ص 20

الدستور». كما تشير إلى أن محاولات تمرير مقترح التعديلات في جلسات البرلمان يأتي كذلك في سياق **«هيمنة أحزاب السلطة وفرض التقسيم المجتمعي على أساس طائفي وترسيخ ذلك حتى على مستوى القضاء والقانون. وسحب سلطة القانون من الأحوال الشخصية وتنظيمها للمجتمع والذهاب إلى فوضى مجتمعية خطرة، مثلا شرعنة الزواج خارج المحاكم وعدم تثبيت سن الزواج للذكور والإناث حسب القانون بل حسب المذاهب، وجميعها تجيز زواج القاصرات والذكور الصغار، وغيرها من المخاطر التي تهدد تكامل الأسرة وبنائها وتقويض حقوق المرأة والطفل بهيمنة ذكورية واضحة، وعدم توازن بين المواد الدستورية وترسيخ التميز بين النساء والرجال»،** ومن شأن هذا كله كما جاء في قول المحامية والناشطة النسوية أن يعمل على **«تهديم أسس البناء المدني الديمقراطي لعراقنا بعد 2003 الذي ناضل من أجل ترسيخه التيار المدني الديمقراطي في العراق بمختلف تشكيلاته أحزابا ومنظمات مجتمع مدني وحركات احتجاجية ومثقفين وناشطين».**

تتعبأ الحركة النسائية والديمقراطية العراقية لإسقاط التعديلات الأخيرة ووقف الهجمة التي تريد إعادة أوضاع النساء إلى الوراء على الصعيد القانوني، مع وعيها أن اضطهاد النساء العراقيات متعدد، معقد ومتجدر في بنية المجتمع الاقتصادي والثقافة الذكورية شديدة العداء لتحرر النساء، ما يطرح مهاما ومسارا طويلا أمام نضال النساء وكل الديمقراطيين- ات. تشير المحامية والمدافعة عن حقوق الإنسان زينب جواد حسن مثلا إلى أنه: **«على عكس ما جاء في مقترح قانون التعديل المطروح حالياً، والذي يقوم على سحق حقوق المرأة وإعطائها إلى الرجل على سبيل الامتيازات والتعكُّز على الشريعة وتقويل المذهب من أجل تقويض حقوق النساء بدلاً من طرح تعديلات قانونية تحمي حياة المرأة، مثال نحن بحاجة إلى طرح تعديل للمادة 409 من قانون العقوبات النافذ، والتي تبرر القتل بدافع الشرف في حين لا يوجد في الشريعة الاسلامية قتل من أجل الشرف، ولا يوجد غسيل عار أو ما شابه وأن أكثر النساء التي تُقتل كانت تُقتل بدوافع عصبية أو تعسف من قبل الأولياء أو من أجل الأموال كما في قضايا الإرث».** وترى زينب جواد أن هذا القانون النافذ حاليا هو **«قانون رصين ومهذب»،** وأنه **«لا توجد مكاسب لصالح النساء على حساب الرجال ولا العكس لكن يوجد ميزان لتعادل الحقوق والواجبات».**

وجوابا على تأثير الوضع السياسي المتضارب في العراق على أوضاع النساء، وكيف انعكس ذلك على مسار قانون الأحوال الشخصية، توضح المحامية والناشطة في مجال حقوق الإنسان أن **«الوضع السياسي المتضارب أدى إلى أن يسير المجتمع إلى المجهول بسبب الجهل بالقانون أو تبني أعراف وتقاليد متطرفة بعيدا عن المدنية في المجتمع. وهذا بدوره أدى إلى انحراف بعض القوانين من ناحية تطبيقها عن المسار المحدد لها في العلو والوصول إلى هرم العدالة، مما أدى إلى تراجع في بعض القوانين وتطبيقاتها وحلول قانون القوة والتطرف بغطاء ديني».**

فصلت بدورها الدكتورة بشرى العبيدي في ماهية تعديلات قانون الأحوال الشخصية في نسختها الأخيرة قائلة أنها **«تذهب نحو تطبيق الشريعة الاسلامية بفقهها المختلف بدل القانون، ومعنى ذلك أن أطراف النزاع سيحتكمون إلى أحكام الشريعة الإسلامية حسب المذهب والمرجع الذي يقلده كل طرف إن كان له مرجع، ونعرف أن هناك اختلافات آراء فقهاء كل مذهب حول أمور الأحوال الشخصية. بالنسبة مثلا للمذهب الشيعي هناك الإمامية والزيدية، وهناك الأحناف والحنابلة والمالكية والشافعية في المذهب السني. ويجعل هذا الكم الهائل من الآراء الفقهية، في المسألة المتعلقة بالأحوال الشخصية، تطبيق القاعدة القانونية بشروطها ومبادئها العامة أقرب إلى المستحيل».** وتعليقا على ركون المدافعين عن التعديل إلى ذريعة أن ذلك يعد تمسكا بأحكام الشريعة الاسلامية، ترد بشرى العبيدي بأن **«آراء الفقهاء لا تعد ثوابتا في الإسلام بل هي اجتهادات بشرية، وكما هناك فقهاء بالشريعة الإسلامية هناك أيضا فقهاء بالقانون وفي التاريـخ...»،** كما تضيف أنه **«بالاحتكام إلى الشريعة الاسلامية بموجب هذا التعديل لن تعود هناك مساواة بين العراقيين والعراقيات أمام القانون حسب ما نص عليه الدستور في المادة 14، وستلغى أيضا مسألة أن القاضي لا سيد عليه إلا القانون وسيكون بدلا من ذلك الاحتكام إلى رجال الدين، وهؤلاء ليسوا مشرعين ولا يمكنهم أن يحلوا محل السلطة التشريعية التي تضع القانون محط النفاذ وليس هناك شيئ اسمه رجل الدين. ونطالب نحن في الأصل بقانون مدني، وحتى قانون الأحوال الشخصية النافذ هو مستمد بالأساس من الشريعة الاسلامية، بحيث يحيل في المادة 1 والمادة 2 على المذاهب في كل ما لم يرد به تنظيم في ذات القانون، ونعتبر هذا التعديل تميزا ضدنا نحن النساء وبالتالي نطالب بأمرين، سواء أن نحافظ على القانون الحالي أو قانون مدني لا علاقة له بكل تلك الأمور الفقهية الجعفرية والسنية، أما القول بالعودة إلى ما قبل 1400 سنة فيعد جنونا ولا قيمة له».** وتتساءل د. بشرى العبيدى **«هل المواطن العراقي أصلا يواجه مشاكل في قانون الأحوال الشخصية؟ أم في الخدمات والتعينات والعمل والوضع الاقتصادي والأمني والفساد المستشري في الدولة؟ هذه هي مشاكل الإنسان العراقي، ومنذ 1959 ليست هناك مشاكل فيما يتعلق بأمورنا المتعلقة بالطلاق والزواج، لذا نرفض مطلقا المساس بالقانون الحالي إلى أن تتهيأ الظروف والأجواء من كل النواحي لطرح الرؤية في ما يتعلق بمشروع قانون الأحوال الشخصية مدني، ولكن الوضع غير مهيأ لهذا الطرح لعدم أهلية مجلس النواب الحالي لاستقبال هذه الرؤية لأنه ذو توجه طائفي».**

منذ شهر غشت الماضي انطلقت دينامية نضالية ضد التعديلات الرجعية لقانون الأحوال الشخصية العراقي وتعددت صيغ التعبئة وتشكل ائتلاف واسع، ونُظمت تظاهرات احتجاجية في عدة مدن، واخترق النقاش الأوساط الإعلامية والثقافية. وبدوره تحرك المعسكر الطائفي الرجعي باستهداف الجماهير بالضرب على الوتر الطائفي والمشاعر الدينية وتحريك البرك الآسنة للتخلف السياسي والثقافي الذي يسحق شعبا طحنته عقود من الأزمات العنيفة والمأساة الاجتماعية. وأُطلقت رسائل التهديد والوعيد واستهداف المناضلين- ات والمنصات الإعلامية والحزبية. ليست التهديدات مزحة بل دلت التجربة أن المليشيات الطائفية تترجم وعيدها إلى أفعال دموية مرعبة وتلك من الإرث السياسي البغيض الذي تواجهه الحركة النسوية والديمقراطية العراقية عموما.

أحرار العراق وحرائره المناضلات لأجل حقوق نساء العراق ولأجل تحرره الديمقراطي في أمس الحاجة لتضامن عالمي واقليمي ودعم نضالهن وفضح التحرشات والتهديدات المتربصة بهن.

****

(1)- رابط تحالف 188 على الفايسبوك Facebook

(2)- https://almadapaper.net/373070/

المحجوب بن الصديق

بقلم رونيه غاليسو René Gallissot

تقديم جريدة المناضل-ة:

يوم الثلاثاء الماضي 17 سبتمبر 2024 حلت الذكري الرابعة عشر لوفاة المحجوب بن الصديق، القائد النقابي الذي جثم بحاشيةٍ صنعها بالانتقاء و الإبعاد، وإغداق الامتيازات، على صدر المنظمة العمالية الاتحاد المغربي للشغل طيلة 55 سنة، بعد أن انتزع غصبا مكانة الأمين العام في مؤتمر التأسيس من الطيب بن بوعزة.

سيظل جانب كبير من تاريخ هذا البيروقراطي محجوبا، من جهة لأنه كان قليل التصريحات، نادرا ما يتعامل مع وسائل الإعلام، لا يكلف نفسه عناء الكتابة؛ ومن جهة أخرى لكون ارشيفات المنظمة النقابية مطموسة، والباحثين في التاريـخ العمالي شبه منعدمين. ولا أدل على ذلك من استحالة الحصول، من النقابة على الوثيقة التي كتبها المحجوب قبل تأسيس الاتحاد المغربي للشغل بعنوان syndicalisme marocain en marche

لا يعرف عنه عامة شغيلة الحركة النقابية سوى انه كان زعيما كلي السلطة في جهاز الاتحاد المغربي للشغل. ولا يُتاح للمنقب اليوم في انترنت غير مقالات الصحافة البرجوازية، تلك التي تمجد دوره في خدمة الوطن (البرجوازية ودولتها)، وتسعى لمحو أي حد طبقي بني الشغيلة وأعدائهم، وتلك التي تستعمل فساد البيروقراطية التي رعاها ونماها المحجوب بقصد النيل من التنظيم و الهوية العماليين لتنفير الشغيلة من النقابة ومن النضال.

بعد 14 سنة من غيابه، لم يغب إرثه، منهجيته في تسيير النقابة، خطها الموالي للدولة تحت غطاء دخان من الكلام «النضالي» الأجوف، وكذا الوضع الذي خلفه في قاعدة المنظمة، من انطواء مهني، وانتهازية فئوية، وهجر يكاد يكون كليا لأفضل تقاليد النضال العمالي، بمقدمتها التضامن، حيث لا يكترث هذا المكتب النقابي، ولا ذاك، بما يجري بجواره في القطاع، فما بالك بالبعيد قطاعيا، ولا يعبر عن التضامن حتى بالكلام، إلا إذا صدر التوجيه من فوق. مات المحجوب ولم تمت المحجوبية، لا بل توطدت، واستمر إضرارها بمصالح الطبقة العاملة، وكذا العجز عن التصدي لها من أجل شفاء الحركة النقابية منها.

إسهاما في ايضاح جزء من مسار أب البيروقراطية النقابية، نتيح للقاريء/ة ما جاء عنه في قاموس أعلام الحركة العمالية بالمغرب، الذي أشرف على إصداره فقيدنا ألبير عياش.

وُلد في 20 فبراير 1922 بمكناس (المغرب)، عامل بسكك الحديد، ثم مدير محطة؛ التحق بالعمل النقابي (1946-1947) عبْرَ حزب الاستقلال؛ ناطق باسم الوطنيين في الاتحاد العام للنقابات الكونفدرالية بالمغرب (الكونفدرالية العامة للشغل CGT)؛ عضو اللجنة التنفيذية والأمانة العامة للاتحاد العام للنقابات الكونفدرالية بالمغرب منذ نونبر 1950 الذي كان عضوا في مكتبه منذ يونيو 1951 والكاتب العام لاتحاد عمال سكك الحديد؛ سُجن في 1951 ومن نونبر 1952 إلى غاية سبتمبر 1954، وفي السجن، وبالتنسيق مع الكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة، جرى إعداد مشروع الاتحاد النقابي الوطني الذي أصبح الاتحاد المغربي للشغل الذي أنشئ في 20 مارس 1955؛ كاتب عام للاتحاد المغربي للشغل؛ كان زعيم العمل النقابي الوطني المغربي.

وُلد المحجوب بن الصديق لأسرة من الطبقة البورجوازية الصغيرة الحضرية - كان والده حِرفيًا. تمكن المحجوب بن الصديق من الالتحاق بالمدرسة الابتدائية الخاصة بأبناء الأعيان، وأنهى السنة الأولى من التعليم الثانوي في ثانوية تأهيلية في مكناس؛ وحصل على شهادة الدراسات الابتدائية (الفرنسية). استكمل المحجوب بن الصديق هذه العدة المدرسية بالتعلم العصامي، خاصة بقراءة الصحافة باللغتين العربية والفرنسية. اجتاز بنجاح، في سبتمبر 1938، امتحان القبول بسكك الحديد، وأصبح عامل سكك، وفي العام 1946، عُيّن رئيس محطة في سيدي قاسم التي كانت آنذاك مركزاً صغيراً لاستغلال النفط. وأصبح فيما بعد رئيس محطة في منطقة مكناس.

نظم المحجوب بن الصديق،الذي لم تكن له آنذاك روابط مع الكونفدرالية العامة للشغل، خلايا لحزب الاستقلال في صفوف عمال سكك الحديد (أطروحة فؤاد بن صديق-*Les attitudes politiques du syndicalisme dans le Maroc colonial 1930-1956, op. cit.,* p. 447 مرجع سابق، ص 447). وقد لفتت ديناميته انتباه قيادة حزب الاستقلال، وخاصة قادة اليسار الذين كانوا ينوون الاعتماد على العمل النقابي: عبد الرحيم بوعبيد وعبد الله إبراهيم والمهدي بن بركة (انظر هذه الأسماء بالقاموس). في البداية، اقتدوا في ذلك بعمل فرحات حشاد الذي انفصل عن الكونفدرالية العامة للشغل لتكوين اتحادات نقابية مستقلة، ثم أسس الاتحاد العام للعمال التونسيين. في العام 1947، أطلق فرحات حاشد «نداء إلى عمال شمال إفريقيا» لتشكيل «اتحاد نقابات شمال إفريقيا».

على هذا الخط، خطُّ ابتعادٍ مُساجِلٍ بعنف للشيوعيين الذين كانوا يديرون النقابات، نشر المحجوب بن الصديق أولى مقالاته التي حملت توقيع «Le petit cheminot» فيأسبوعية «Le Jeune Maghré-bin» (6 و13 ديسمبر 1946 ويناير وفبراير ومارس 1947). وندد بروابط الحماية بين إدارة سكك الحديد والكونفدرالية العامة للشغل وبالتالي الشيوعيين؛ ولفت الانتباه إلى تفاوت الأجور وعدم المساواة في المكانة المهنية بين المغاربة والفرنسيين؛ وكانت هذه نقطة الهجوم على ما أسماه «النقابية الاستعمارية» في مقال ذائع الصيت نشره في جريدة حزب الاستقلال الناطقة بالفرنسية L'Opinion du peuple في 20 شتنبر 1947؛ وقد تصدر المقال الصفحة الأولى للجريدة تحت عنوان عريض على صفحة كاملة وبخط كبير: «النقابية الوطنية والنقابية الاستعمارية». بوجه كل من»النقابة الماركسية» التي كانت تمثلهاالكونفدرالية العامة للشغل CGTوالنقابة المسيحية التي كانت تمثلها نقابةCFTC الكونفدرالية الفرنسية للعمال المسيحيين، كانت هناك حاجة إلى «نقابة مسلمة». بهذا النحو، كان المحجوب بن الصديق، الذي دفعه اليسار الاستقلالي إلى الأمام، يظهر كداعية شاب لنقابة عمالية مغربية ضد الشيوعيين. وقد لاحظ أن «النقابية المغربية لم تستطع أن ترى النور على الأقل رسميا...» لأن «أبوية» النقابات الأجنبية الوحيدة «المرخصة والمعتمدة»، أي الكونفدرالية العامة للشغل CGT و»الحزب الذي يدعمها»، «تزيف العمل النقابي وتجعله بغيضا». وقد وقّع رئيس المحطة على هذا المقال بـ «EzZoufri»،» الزوفري»، أي «العامل»، وهو مصطلح يحمل في اللغة العربية المحكية معنىً مهينًا وحتى قدحيا. بطبيعة الحال، ردت أسبوعية «L'Actionsyndicale» (1 أكتوبر 1947) على هذه الهجمات (مقال لمأمون العلوي، النقابي الشيوعي في البريد والاتصالات PTT: «نزعة استعمارية لدى الكونفدرالية العامة للشغل؟ هراء استعماري»).

تبنى المحجوب بن الصديق الموقف الوطني الكلاسيكي الذي كان يرفض أولوية الصراع الطبقي، ويتحدث عن الجماعة الوطنية ويُخضع كل عمل للنضال الوطني: «يجب على العامل أن يناضل ليس ضد طبقة ما، بل ضد الإمبريالية وأتباعها» أو أيضا: «يجب أن يكون العمل النقابي في خدمة الأمة» (L'Opinion du peuple، 18 أكتوبر 1947). كلف المهدي بن بركة عندئذ المحجوب بن الصديق بتنظيم مدرسة تكوين نقابي في الدار البيضاء، لكن المحاولة باءت بالفشل. استخلصت قيادة حزب الاستقلال دروس إضراب عمال سكك الحديد في مارس 1948، الذي أدى إلى أكبر حركة إضراب في تاريـخ المغرب الاستعماري، وحصلت على زيادات في الأجور للجميع، وصلت إلى

التتمة في الصفحة 23

تتمة ص 22

المحجوب بن الصديق

بقلم رونيه غاليسو René Gallissot

50% من الحد الأدنى للأجور، وحصلت من السلطات الفرنسية على تجديد الوعد بـ»الحقوق النقابية غير المقيَّدة»، أي المفتوحة أمام المغاربة. كان الأخيرون يشكلون 5/4من أعضاء نقابة **الاتحاد العام للنقابات الكونفدرالية بالمغرب (الكونفدرالية العامة للشغل CGT)**، في حين كان الموظفون الفرنسيون ينضمون في كثير من الأحيان إلى نقابة «القوات العمالية» المرتبطة بـ»الوطن الفرنسي». وبتحريض من اليسار «النقابي»، أو بالأحرى من المهدي بن بركة، قرر حزب الاستقلال تطبيق الدخولية في نقابة الكونفدرالية العامة للشغل CGT. وأصبح محجوب بن الصديق على رأس هذا الموقف الاستقلالي.

في تلك الفترة ذاتها، بدأ النقابيون الشيوعيون، المهيمنون على الاتحاد العام لنقابات المغرب، يتحركون نحو تحويل الاتحاد إلى «مركزية مغربية». وعلى الرغم من التسامح مع عضويتهم، لم يلغَ ظهير 24 يونيو 1938، الذي كان يحظر على المغاربة الانضمام إلى النقابات، سوى في 20 يونيو 1950، وحتى دون إشهار ذلك. وهكذا بدأت في 1948-1949 مرحلة طويلة من صياغة نص جديد حول الحق النقابي؛ وكانت القضية العالقة هي عدم ممارسة ميز في إدارة النقابات، خاصة وأن المغاربة أصبحوا أغلبية كبيرة: إما التمثيل النسبي، أو الحصص، أو - وهذا ذاته لا يزال قيداً- المناصفة مع نصف الأعضاء الفرنسيين. هذه المناصفة غير المتكافئة هي التي كانت موقف الحزب الشيوعي ممارسا بذلك ضغطا على الإقامة العامة. بالمقابل، طالب المحجوب بن الصديق وحزب الاستقلال بحقوق نقابية «غير مقيَّدة» للمغاربة. وفي هذا السياق يجب تفسير الدور الذي لعبه المحجوب بن الصديق ضمن الوفد النقابي الذي أُستقبل في قصر فاس يوم 29 أبريل 1949. فبناء على توصية من المهدي بن بركة، حصل النقابيون الاستقلاليون على التزام السلطان الذي أعلن عن تأييده للحقوق النقابية «لجميع رعايانا». وبوجه خطط الإقامة في فرض القيود، أيد السلطان مشروع ظهير «يضمن الحقوق الكاملة وغير المقيدة للعمال المغاربة». كانت هذه بداية نوع من الاتفاق، إن لم يكن ميثاقاً، بين السلطان والزعيم النقابي الشاب (كان المحجوب في السادسة والعشرين من عمره آنذاك)، الذي كان يتحدث باسم العمال المغاربة.

كان 1 مايو 1949 فرصة سانحة للاتحاد العام لنقابات المغرب لإظهار حجم تنظيم المغاربة نقابيا، وقد دفع المؤتمر الذي انعقد في مكناس، خلال الأيام التي تلت، النقابيين المغاربة إلى مناصب قيادية، مع إرفاقهم بقادة شيوعيين «أوروبيين». انضم محجوب بن الصديق إلى مجلس إدارة اتحاد عمال سكك الحديد. بعد أن كان عضوا في اللجنة التنفيذية، انتُخب عضوا في مكتب الاتحاد العام لنقابات المغرب، عندما قرر المؤتمر في نونبر 1950 وضع النظام الأساسي لنقابة مركزية مغربية وتقاسم المسؤوليات النقابية بالتساوي بين الوطنيين والشيوعيين؛ أصبح الطيب بن بوعزة أمينا عاما للاتحاد مع الشيوعي أندريه لوروا André Leroy. وفي هذا المؤتمر، نجح الاستقلاليون في إدراج التعديل الذي يدعو إلى إلغاء الحماية في البرنامج النقابي.

بدا المحجوب بن الصديق، في الناقشات والاجتماعات حول تشكيل مركزية نقابية مغربية ليس فقط ناطقا بنبرة عدائية شرسة باسم التيار الوطني، بل أيضا مسؤولا عن الالتفاف على مواقف الشيوعيين؛ فقد سعى إلى الحصول على دعم الاشتراكيين الفرنسيين في المغرب، بمن فيهم أولئك الذين كانوا أكثر معارضة للحركة الوطنية المغربية والذين انضموا، فضلا عن ذلك، إلى نقابة «القوة العمالية»؛ وربما كان ذلك معبرا للانفتاح على الاتحاد الدولي للنقابات الحرة، الذي كان على نفس منوال النقابية الأمريكية، والذي كانت النقابية الاشتراكية أو الاشتراكية الديمقراطية أو العمالية جزءا منه. في مارس 1951 بتونس، التقى المحجوب بن الصديق، حيث كان يحضر مؤتمر الاتحاد العام التونسي للشغل، وفدَ الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة. وعاد مشروع انضمام اتحاد نقابي مغربي إلى الظهور. في المغرب، اعتمد المحجوب بن الصديق على اتحاد نقابات عمال سكك الحديد، الذي انتخبه في مؤتمر 3 و4 و5 يونيو 1951 في الأمانة العامة للاتحاد، لكن المقرر النهائي الذي جاء متماشيا مع خط الاتحاد العام لنقابات العمال- الكونفدرالية العامة للشغل الذي كان ينتمي إلى الاتحاد العالمي للنقابات الشيوعية السوفياتية، «الذي جرى التصويت عليه بحماس لا يوصف»، ختم مع ذلك بشعار: «عاشت الكونفدرالية العامة للشغل، عاشت الفيدرالية النقابية العالمية، عاش المركزية المغربية القادمة». كانت الرهان بين الاتحاد العالمي لنقابات العمال والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة.

اكتسب المحجوب بن صديق، وقد بات شخصية بارزة في الحركة النقابية الاستقلالية، بُعدا وطنيا في حملة التجمعات التي نظمت في صيف 1951 للمطالبة بإلغاء الحماية. وقد ماثلته هذه الحملة بالحركة الوطنية التي كانت متماثلة مع حزب الاستقلال. اشتد القمع أكثر فأكثر عندما تولى الجنرال غيومGuillaume رئاسة الإقامة العامة، خلفا للجنرال جوان Juin. ألقي القبض على المحجوب بن صديق في 5 نوفمبر 1951 وحُكم عليه بالسجن لمدة سنتين؛ وبعد الاستئناف، خُفف الحكم إلى سنة واحدة. وأُطلق سراحه قبل أسابيع قليلة من اغتيال فرحات حشاد في تونس، ثم اعتقل مرة أخرى في 8 ديسمبر عقب الإضراب الذي دعا إليه الفصيل الاستقلالي في الاتحاد العام لنقابات المغرب والمظاهرات التي تم قمعها بشكل رهيب في الدار البيضاء. وقد تعرض في بداية اعتقاله لأسوأ المعاملات، حيث تعرض للضرب والتعذيب، إلى جانب ثلاثة عشر زعيما نقابيا مغربيا آخر في السجن، وقضى في القنيطرة بالخصوص، اثنين وعشرين شهرا في السجن، حين جرى خلع السلطان (20 غشت 1953).

أصبحت الاتصالات بالعالم الخارجي ممكنة بفضل عمل لجنة فرنسا - المغرب العربي بفرنسا، وبعد زيارة لجنة برلمانية فرنسية ضمت الاشتراكي روبير فيرديه Robert Verdier للقنيطرة وقدمت تقريرا إلى المجموعة البرلمانية للفرع الفرنسي للأممية العمالية (SFIO). كان المحامي جورج إيزار Georges Izard مسؤولاً عن الاتصالات مع منظمة العمل الدولية في جنيف وقادة الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة في بروكسيل. وبناء على طلب من السيد إيزار، كتب المحجوب بن صديق في دفتر مدرسي، أو ربما ببساطة مخطوطة مذكرة من حوالي خمسين صفحة موجهة إلى الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة بعنوان «النقابية المغربية في سيرها». وقد استلم الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة النص في بروكسل في بداية أيار/مايو 1954. نشر روبير بارات Robert Barrat مقتطفات في العدد الثاني من نشرة « *Bulletin d'informa-tion de France-Maghreb* » بتاريخ أبريل 1954، والنص الكامل في كتابه «*Justice pour le Maroc*». ونفى محجوب بن الصديق أي «تواطؤ مع الشيوعية»، خاصة وأن «النقابيين المغاربة من الاتجاه الاستقلالي كانوا يخوضون نضالا بلا هوادة ضد نفوذ الشيوعية الغازي». وندد بوصاية الكونفدرالية العامة للشغل CGT وأعلن أن «عهد النقابية اللاسياسية قد انتهى»؛ لذلك انضمت الحركة النقابية المغربية إلى «النقابية الحرة»؛ وكانت تعمل «بالتوازي في الهدف» مع حزب الاستقلال. «لقد فرضت وحدة المصالح والخصم المشترك [...] وحدة العمل [...] كل منظمة تعمل في إطارها الخاص». يبرر فؤاد بن صديق في أطروحته (مرجع سابق، ص 727) نبرة العداء للشيوعية هذه بالسياق، ولكن أيضا بكون المحجوب بن صديق كان مدفوعا بحماس «بإيديولوجيته الوطنية التي تغذيها عقيدة دينية متقدة».

طالبت اللجنة التنفيذية للاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة CISL (بروكسل 24-29 مايو 1954) بإطلاق سراح النقابيين المغاربة، وطالبت على أساس مذكرة «النقابية المغربية في سيرها « بحق تشكيل اتحاد نقابي مغربي. استقبل أولدنبروك Olden-broek، الأمين العام للاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة في بروكسيل، في 3 غشت 1954 من قبل رئيس الوزراء الفرنسي بيير مينديس فرانس Pierre Men-dès-France. في 28 شتنبر 1954، رفضت المحكمة العسكرية الفرنسية في المغرب اعتقالات 1952؛ وجرى إطلاق سراح النقابيين المغاربة، لكن عودة السلطان كانت لا تزال معلقة.

في 5 يناير 1955، أطلقت «لجنة تأسيس وتطوير العمل النقابي الحر في المغرب» بياناً يدعو إلى إنشاء اتحاد نقابي مغربي، مستبقة بذلك خطة الكونفدرالية العامة للشغل CGT لتحويل الاتحاد العام لنقابات المغرب إلى مركزية مغربية تابعة للاتحاد العالمي لنقابات العمال FSM. حظي المحجوب بن الصديق بدعم قادة الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرةالذين التقاهم في باريس في مؤتمر «القوات العمالية» في نونبر 1954 ثم في بروكسيل. عاد إلى المغرب في 9 يناير 1955، في حين عمل الطيب بن بوعزة على جمع شمل النقابيين المغاربة. وفي 11 يناير، استقبل الأمين العام للحماية، موريس بابون Maurice Papon، وهو موظف سابق في نظام فيشي Vichy ووالي سابق في الجزائر قبل أن يصبح محافظا للشرطة في باريس، أعضاء اللجنة التحضيرية الذين تلقوا الضوء الأخضر من السلطات الفرنسية. كان ذلك «موافقة ضمنية»، لأن حق التنظيم النقابي لن يعترف به «للرعايا المغاربة» إلا بظهير 12 شتنبر 1955، أي خلال الفترة الانتقالية قبل تشكيل أول حكومة للمغرب المستقل.

التتمة في الصفحة 24

المحجوب بن الصديق

بقلم رونيه غاليسو René Gallissot

تتمة ص 23

وأخيراً جرى الترخيص لوفد من الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة فأقام في المغرب في الفترة من 7 إلى 11 مارس. عُقد الاجتماع الحاسم في 11 مارس في منزل المهدي بن بركة بحضور عمر بيكو Omar Becu، رئيس الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة CISL، وأمينه العام Olden-broek الذي جعل ممثلي نقابة القوة العمالية Force Ouvrière الحاضرين يخضعون أيضًا؛ وكان رجلهم هو محجوب بن الصديق. في 20 مارس 1955، في منزل الطيب بن بوعزة، في قلب المدينة في الدار البيضاء، انعقد اجتماع لحوالي أربعين نقابيا مغربيا يمثلون حوالي عشرين نقابة محلية، خاصة في الدار البيضاء ولكن أيضا في الرباط وسلا وآسفي والقنيطرة ومكناس، أعلنوا تأسيس الاتحاد المغربي للشغل. وحدد هذا الاجتماع المقلَّص وشبه السري تشكيل اللجنة التنفيذية الأولى، واختار الطيب بن بوعزة كاتبًا عامًا. لكن البيان «النهائي»- الذي كان المحجوب بن الصديق قد أرسله إلى الوكالات الصحفية والذي كان من المقرر نشره في 21 مارس - أدرج المحجوب بن الصديق أمينا عاما والطيب بن بوعزة نائبا للأمين العام، ما وافق عليه هذا الاخير بعد أن استأنف الأمر أمام اللجنة التنفيذية للحزب (الاستقلال) ثم أمام مجلس المقاومة تحت مسؤولية محمد البصري الذي اتخذ القرار. كان المحجوب بن الصديق مرتبطا ارتباطا كاملا بيسار حزب الاستقلال، خاصة في تلك الفترة بالمهدي بن بركة وعبد الله إبراهيم، في حين أن تكوين الطيب بن بوعزة جرى كله في الكونفدرالية العامة للشغل.

بعد الاعتراف بحقوق المغاربة النقابية والتحاق الشيوعيين، طوعا أوكرها، بعد أن حاولوا تشكيل مركزية مغربية منفصلة، كان مؤتمر الاتحاد المغربي للشغل الكبير هو المنعقد يومي 24 و 25 دجنبر 1955. وقد بلغ عدد أعضاء الاتحاد المغربي للشغل آنذاك 180 ألف عضو، ووزع أكثر من 560 ألف بطاقة سنة 1956، واحتل الاتحاد المغربي للشغل مكانته في الهيئات الاجتماعية وبورصات الشغل ثم التعاونيات والجمعيات التعاضدية، بما فيها التعاضدية الوطنية للتعليم، ممارسا احتكار تمثيل عالم الشغل. وقد وسع ظهير 17 يوليوز 1957 حق التنظيم ليشمل جميع المهن باستثناء رجال الأمن والجيش، وانتقاما من الاستعمار، نص الظهير على أن يكون مسيرو النقابة من الجنسية المغربية فقط. كان المحجوب بن الصديق هو الممثل الأعلى (الزعيم) لمجتمع العمل. وفي عام 1996، كان لا يزال أميناً عاماً للاتحاد المغربي للشغل.

بعد الاستقلال، أصبح مصير المحجوب بن صديق مرتبطا بتاريـخ العمل النقابي المغربي، الذي كان أيضا تاريخا لتبقرطه ونهاية العمل النقابي الوحيد. وقد رافق الانقسام إلى عدة نقابات الانشقاقات في حزب الاستقلال، الذي كان قد تطور كحزب وحيد للحركة

يظهر في الصورة بوعبيد وبنبركة وعلال الفاسي و الفقيه البصري ومحجوب بن الصديق

الوطنية. ومع ذلك ظل نموذج المركزية الشيوعية، المتمثل في قيادة الثنائي الحزبي النقابي لما يسمى بالمنظمات الجماهيرية، هو نمط عمل الاتحاد المغربي للشغل، ما أدى إلى شخصنة قوية وان لم تكن حصرية حول المحجوب بن الصديق. في العام 1957، أنشأ الاتحاد المغربي للشغل منظمته الشبابية الخاصة به، وهي الشبيبة العاملة المغربية (Jeunesseouvrière marocaine)، ودخل فيما بعد في تنافس مع الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، حيث أفلتت منه النقابية الطلابية.

روجت حكومة عبد الله إبراهيم من دجنبر 1958 إلى مايو 1960 لسياسة اجتماعية كان الاتحاد المغربي للشغل شريكها المؤسسي. وكانت هذه الفترة أيضا فترة الانقسام في حزب الاستقلال، الذي أدى إلى ظهور الاتحاد الوطني للقوات الشعبية، وهو حزب دافع فيه الاتحاد المغربي للشغل عن خط معتدل مستقل، وخاض إضرابات معتدلة خلف عبد الله إبراهيم. كان هذا التحالف بين الاتحاد المغربي للشغل بزعامة المحجوب بن الصديق وما يسمى التيار العمالي أو «فصيل الدار البيضاء» تحالفًا دائمًا.

رد حزب الاستقلال على هذا الانقسام بتأسيس الاتحاد العام للشغالين بالمغرب في مارس 1960، الذي فرض نفسه كتيار ثانوي في الوظيفة العمومية وفي صفوف الأساتذة، في حين أن الاتحاد المغربي للشغل الذي احتفظ بقواعد العمال والموظفين الأجراء، نأى بنفسه عن خيارات الاشتراكية الوطنية الراديكالية، خيارات بن بركة الذي دافع عن «الاختيار الثوري» (1962)، متهما المركزية النقابية بامتثالية مؤسسية. واستمر التحالف بين الاتحاد المغربي للشغل بزعامة المحجوب بن الصديق وتيار عبد الله إبراهيم، وتأكد في الاتحاد الوطني للقوات الشعبية بعد تشكيل الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية سنة 1972. وقد أفسحت هذه النزعة الاستقلالية القائمة على الخصومة المجالَ أمام اندفاعات هروب إلى أمام، مثل الحملة «المعادية للصهيونية» إبان حرب الأيام الستة في حزيران/يونيو 1967، والتي تسببت في سجن المحجوب بن الصديق 18 شهراً.والواقع أن شقيقه عبد الرحمن بن صديق الذي كان مسؤولا عن المكتب النقابي بمكتب الفوسفاط بخريبكة، هو الذي كان في الأصل صاحب النصوص التي تندد بـ»تأثير الصهيونية على عصب سلطة الدولة» من خلال وجود مهندسين ومديرين «يهود».

بعد خروجه من السجن، أعاد المحجوب بن الصديق علاقاته مع القصر واستأنف منصبه على رأس الاتحاد المغربي للشغل. لكن الاتحاد المغربي للشغل واجه تحدياً أكبر من خلال إنشاء مركزية نقابية جديدة في نوفمبر 1978 من طرف الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية: الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، التي كان زعيمها، الذي اتهم الاتحاد المغربي للشغل بـ»الطفولية» و»الجهاز النقابي الفاسد» هو الشاب محمد الأموي. وقد طغى نشاطه الحماسي على زعيم الاتحاد المغربي للشغل، المحجوب بن صديق.

المصادر: جريدة «Jeune Maghrébin »، أسبوعية (غشت -1946يونيو 1948)، مقالات محجوب بن صديق بتوقيع «Le petit chemi-not». - أسبوعية (L’Opinion du peuple)، (مارس -1947يونيو 1948)، مقالات بتوقيع «EzZoufri ». - محجوب بن الصديق، Le syndicalisme maro-cain en marche، متعدد الصفحات، 47 ص، 1954 و83 ص. متعدد الصفحات، أرشيف جورج أوفيد، باريس الثامن. - R. Barrat, Justice pour le Ma-roc, Paris, Le Seuil, 1954. - بيان صحفي مؤرخ في 20 مارس 1955 نشر في 21 مارس 1955. ¬ Capitaine F. Honoré, Le syndi-calisme marocain de la CGT à l’UMT، تقرير غير منشور، 1956، رقم 2612، CHEAM، باريس. ¬ ج. و س. Lacouture, Le Maroc à l’épreuve, Paris, Le Seuil, 1958. - ميشيل أوهانا، La doc-trine politique de l’UMT، DES de Sciences politiques، باريس، 1960، مكتبة كوجاس. - H. Berenguer, «Le syndicalisme marocain», L’Afriqueet l’Asie, no. 53, 1st quarter 1961. - حول اختيار المحجوب بن الصديق كاتبا عاما للاتحاد المغربي للشغل وتحكيم مجلس المقاومة: عرض قدمه محمد البصري في مؤتمر الاتحاد الوطني للقوات الشعبية، 14 فبراير 1974. - G. Oved, La gauche française et le nationalisme maro-cain, vol. 2 - A. Ayash, Le mouvement syn-dical au Maroc, vol. 2 and 3. - F. Ben Sedik, Les atti¬tudes politiques du syndicalisme dans le Maroc colonial 1930-1956, thèse d’Etat, 1989, vol. 2. - مذكرات الطيب بن بوعزة، ***La naissance du syndicalisme ouvrier libre au Maroc*** الدار البيضاء، **Les Éditions Maghrébines**، 1992.

المصدر: قاموس أعلام الحركة العمالية المغاربية - المغرب

البير عياش بتعاون مع رونيه غاليسو وجورج أوفيد

ترجمة جريدة المناضل-ة